الأمم المتحدة

E/CN.17/2011/19

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
25 March 2011
Arabic
Original: English

لجنة التنمية المستدامة

الدورة التاسعة عشرة

٢-١٣ أيار/مايو ٢٠١١

البند ٣ من جدول الأعمال

المجموعة المواضيعية لدورة التنفيذ

٢٠١٠-٢٠١١ - دورة السياسات

تقرير الاجتماع التحضيري الحكومي الدولي

المحتويات

الصفحة

أولا -	تنظيم الدورة	٢
ألف -	افتتاح الدورة ومدتها	٢
باء -	جدول الأعمال وتنظيم الأعمال	٣
جيم -	وقائع الدورة	٤
دال -	الحضور	٧
هاء -	الوثائق	٧
ثانيا -	مشروع الوثيقة التفاوضية المقدم من الرئيس	٨
ألف -	النقل	١٣
باء -	المواد الكيميائية	١٨
جيم -	إدارة النفايات	٢٤
دال -	التعدين	٢٩
هاء -	الإطار العشري للبرامج المتعلقة بأنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة	٣٦
واو -	أوجه الترابط والمسائل الشاملة لعدة قطاعات، بما في ذلك وسائل التنفيذ	٤٤
ثالثا -	اعتماد تقرير الاجتماع التحضيري الحكومي الدولي	٤٩

180411 150411 11-27878 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

أولا – تنظيم الدورة

ألف – افتتاح الدورة ومدتها

١ – عُقد الاجتماع التحضيري الحكومي الدولي للدورة التاسعة عشرة للجنة التنمية المستدامة في نيويورك من ٢٨ شباط/فبراير إلى ٤ آذار/مارس ٢٠١١. وعَقد الاجتماع التحضيري الحكومي الدولي ١٠ جلسات. وفي الجلسات الثالثة إلى السابعة، المعقودة من ١ إلى ٣ آذار/مارس ٢٠١١، عُقدت حلقات نقاش قُدمت فيها عروض وأُجريت مناقشات تحاورية حول مواضيع النقل، والمواد الكيميائية، وإدارة النفايات، والتعدين، والإطار العشري للبرامج المتعلقة بأنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة. وعُقدت حلقة نقاش قُدم فيها عرض وأجريت مناقشة تحاورية تناولت الحواجز والقيود التي تواجه الدول الجزرية الصغيرة النامية في القضايا المواضيعية الخمس في الجلسة الثانية، المعقودة في ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١١. كما عُقدت في الجلسة الثامنة، المعقودة في ٣ آذار/مارس ٢٠١١، حلقة نقاش قُدم فيها عرض وأجريت مناقشة تحاورية بشأن أوجه الترابط والمسائل الشاملة لعدة قطاعات، بما في ذلك وسائل التنفيذ، ذات الصلة بالقضايا المواضيعية الخمس. وأجري في الجلسة التاسعة، المعقودة في ٤ آذار/مارس ٢٠١١، حواران بين أصحاب المصلحة المتعددين، تطرق أولهما إلى المضي في تطبيق التنمية المستدامة في القضايا المواضيعية الخمسة، وثانيهما إلى أوجه الإسهام في الدورة التاسعة عشرة للجنة التنمية المستدامة لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المقرر عقده عام ٢٠١٢ (مؤتمر ريو + ٢٠).

٢ – وافتتح الدورة رئيس الدورة التاسعة عشرة للجنة التنمية المستدامة لازلو بوربيلي (رومانيا)، الذي أدلى ببيان افتتاحي.

٣ – وفي الجلسة الأولى، المعقودة في ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١١، أدلى وكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية ببيان استهلالي.

٤ – وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانات ممثل تايلند، بشأن نتائج المنتدى الإقليمي الخامس للنقل المستدام بيئيا في آسيا (انظر E/CN.17/2011/18) المعقود في بانكوك من ٢٣ إلى ٢٥ آب/أغسطس ٢٠١١؛ وممثل اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، بشأن اجتماع الخبراء الرفيع المستوى الذي يعقد بين الدورات والمعني بالتنمية المستدامة لموارد الليثيوم في أمريكا اللاتينية: القضايا والفرص الناشئة (انظر E/CN.17/2011/16)، المعقود في سانتياغو يومي ١٠ و ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠؛ وممثل بنما بشأن نتائج الاجتماع الرفيع المستوى المعقود بين الدورات بشأن الإطار العشري للبرامج المعنية بأنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة (انظر E/CN.17/2011/13) المعقود في بنما سيتي يومي ١٣ و ١٤ كانون

الثاني/يناير ٢٠١١؛ وممثل المغرب بشأن نتائج الاجتماع الاستشاري الذي يعقد بين الدورات بشأن ”إدارة النفايات الصلبة في أفريقيا“ (انظر E/CN.17/2011/15)، المعقود في الرباط يومي ٢٥ و ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠؛ وممثل اليابان بشأن نتائج الاجتماع المتعلق ببناء الشراكات من أجل المضي قدما نحو انعدام النفايات.

٥ - وفي الجلسة نفسها أيضا، أدلى ببيانات ممثلو الأرجنتين (باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين)، وجزر مارشال (باسم الدول الجزرية الصغيرة النامية) ونيبال (باسم أقل البلدان نموا) وناورو (باسم الدول الجزرية الصغيرة النامية في المحيط الهادئ) والولايات المتحدة الأمريكية وسويسرا وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) وإندونيسيا (باسم رابطة أمم جنوب شرق آسيا).

٦ - وفي الجلسة الأولى أيضا، أدلى ممثل الاتحاد الأوروبي ببيان.

٧ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان ممثل اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، باسم اللجان الإقليمية الخمس.

٨ - وفي الجلسة نفسها أيضا، أدلى ببيانات ممثلو تسع مجموعات رئيسية، هي: النساء؛ الأطفال والشباب؛ الشعوب الأصلية؛ المنظمات غير الحكومية؛ السلطات المحلية؛ العمال والنقابات؛ أوساط الأعمال التجارية والصناعة؛ الأوساط العلمية والتكنولوجية؛ والمزارعون.

باء - جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

٩ - في الجلسة الأولى، المعقودة في ٢٨ شباط/فبراير، اعتمد الاجتماع التحضيري الحكومي الدولي جدول أعماله المؤقت وأقر تنظيم أعماله، على النحو الوارد في الوثيقة E/CN.17/IPM/2011/1. وكان جدول الأعمال على النحو التالي:

١ - إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.

٢ - الخيارات المتاحة والإجراءات الممكن اتخاذها في إطار السياسات للإسراع بالتنفيذ:

(أ) النقل؛

(ب) المواد الكيميائية؛

(ج) إدارة النفايات؛

(د) التعدين؛

(هـ) الإطار العشري للبرامج المتعلقة بأنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة.

٣ - اعتماد التقرير.

١٠ - وفي الجلسة الأولى أيضا، اتُفق على أن يعمل المرشحون لمناصب نواب الرئيس الذين يحظون بتأييد الدول الأفريقية، عبد الغني مرابط (الجزائر)، والدول الآسيوية، إدواردو مينيز (الفلبين)، وكذلك المرشح الذي يحظى بتأييد دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، سيلبانو بيرغارا (بنما)، الذي سيستمر حتى نهاية فترة الولاية المتبقية لهابيير آرياس إريارتيه (بنما)، الذي كان قد استقال من منصبه كنائب للرئيس بسبب التزامات طارئة، بتلك الصفة خلال الاجتماع وذلك إلى أن يجرى انتخابهم رسميا في بداية الدورة التاسعة عشرة للجنة التنمية المستدامة.

١١ - وفي الجلسة نفسها، أُقرَّ طلب الاعتماد المقدم من منظمة حكومية دولية، مركز البيئة الإقليمي لوسط وشرق أوروبا (E/CN.17/IPM/2011/L.1)، للمشاركة بصفة مراقب في الاجتماع التحضيري الحكومي الدولي.

جيم - وقائع الدورة

١٢ - في الجلسة الثانية، المعقودة في ٢٨ شباط/فبراير، عقد الاجتماعُ حلقةَ نقاش تحاورية بشأن الخيارات السياساتية الرامية إلى تذليل الحواجز وإزالة القيود التي تعترض تنفيذ التنمية المستدامة، مع مراعاة الدروس المستفادة وأفضل الممارسات، في القضايا المواضيعية الخمس التالية: (أ) النقل؛ (ب) المواد الكيميائية؛ (ج) إدارة النفايات؛ (د) التعدين؛ و (هـ) الإطار العشري للبرامج المتعلقة بأنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة، لا سيما في ما يتعلق بالدول الجزرية الصغيرة النامية. وشارك في حلقة النقاش أستاذ الهندسة المدنية والبيئية في جامعة موريشيوس تولسيرام رامجيوان؛ والعميد التنفيذي في مدرسة العلوم الطبيعية والفيزيائية في جامعة بابوا غينيا الجديدة فرانك غريفين؛ وعضو مجلس إدارة جمعية الصناعيين في ترينيداد وتوباغو والمسؤول التنفيذي الأول في شركة ترينيداد أغريغات بروداكتس لِمتد. ولخَّص الرئيس أبرز النقاط التي أثيرت خلال المناقشة.

١٣ - وفي الجلسة الثالثة، المعقودة في ١ آذار/مارس، عقد الاجتماعُ حلقةَ نقاش تحاورية بشأن الخيارات السياساتية الرامية إلى تذليل الحواجز وإزالة القيود التي تعترض العمل على تحقيق التنمية المستدامة، مع مراعاة الدروس المستفادة وأفضل الممارسات، لا سيما في ما يتعلق بالقضية الموضوعية التي يشكلها النقل. وفي أعقاب عرض تقرير الأمين العام عن

هذا الموضوع (E/CN.17/2011/4)، قدم عروضا الأعضاء التالية أسماؤهم: روبرتو أغيريبيريه - ساليدو، المدير العام لمعهد النقل المكسيكي؛ هينينغ شوارتز، رئيس وحدة التنمية المستدامة في الاتحاد الدولي للسكك الحديد (باريس)؛ وبول ستيل، مدير بيئة الطيران في الرابطة الدولية للنقل الجوي. وأوجز نائب الرئيس المكلَّف إدواردو مينيز (الفلبين) أبرز النقاط التي طُرحت أثناء المناقشة.

١٤ - وفي الجلسة الرابعة، المعقودة في ١ آذار/مارس، عقد الاجتماعُ حلقةَ نقاش تحاورية بشأن الخيارات السياساتية الرامية إلى تذليل الحواجز وإزالة القيود التي تعترض العمل على تحقيق التنمية المستدامة، مع مراعاة الدروس المستفادة وأفضل الممارسات، لا سيما في ما يتعلق بالقضية الموضوعية التي تشكلها المواد الكيميائية. وفي أعقاب عرض تقرير الأمين العام عن هذا الموضوع (E/CN.17/2011/5)، قدم عروضا الأعضاء التالية أسماؤهم: كلاوس تيركو، مستشار تقني أقدم لشؤون المواد الكيميائية بوحدة بروتوكول مونتريال والمواد الكيميائية في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ دونالد كوبر، الأمين التنفيذي لاتفاقية ستكهولم والأمين التنفيذي المشارك لأمانة اتفاقية روتردام؛ وبول سايكس، المدير العام للصحة والسلامة والأمن والبيئة والتنمية المستدامة في شركة شل للمواد الكيميائية. وأوجز نائب الرئيس المكلف سيلبانو بيرغارا (بنما) أبرز النقاط التي طُرحت أثناء المناقشة.

١٥ - وفي الجلسة الخامسة، المعقودة في ٢ آذار/مارس، عقد الاجتماعُ حلقةَ نقاش تحاورية بشأن الخيارات السياساتية الرامية إلى تذليل الحواجز وإزالة القيود التي تعترض العمل على تحقيق التنمية المستدامة، مع مراعاة الدروس المستفادة وأفضل الممارسات، لا سيما في ما يتعلق بالقضية الموضوعية التي تشكلها إدارة النفايات. وفي أعقاب عرض تقرير الأمين العام عن هذا الموضوع (E/CN.17/2011/6)، قدم عروضا الأعضاء التالية أسماؤهم: ماغنوس بينغتسون، مدير مجموعة الاستهلاك والإنتاج المستدامين في معهد الاستراتيجيات البيئية العالمية (اليابان)؛ لويس دياز، رئيس شركة كالريكافري (كونكورد، كاليفورنيا)؛ وكاتارينا كومر بايري، الأمينة التنفيذية لاتفاقية بازل. وأوجز نائب الرئيس المكلف عبد الغني مرابط (الجزائر) أبرز النقاط التي طُرحت أثناء المناقشة.

١٦ - وفي الجلسة السادسة، المعقودة في ٢ آذار/مارس، عقد الاجتماعُ حلقةَ نقاش تحاورية بشأن الخيارات السياساتية الرامية إلى تذليل الحواجز وإزالة القيود التي تعترض العمل على تحقيق التنمية المستدامة، مع مراعاة الدروس المستفادة وأفضل الممارسات، لا سيما في ما يتعلق بالقضية الموضوعية التي يشكلها التعدين. وفي أعقاب عرض تقرير الأمين العام عن هذا الموضوع (E/CN.17/2011/7)، قدم عروضا الأعضاء التالية أسماؤهم: غافن هيلسون،

قارئ في البيئة والتنمية بمدرسة الزراعة والسياسات والتنمية في جامعة ريدينغ (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)؛ وروي ماكوناتشي، محاضر في مجال التنمية الدولية، في قسم العلوم الاجتماعية والسياساتية بجامعة باث (المملكة المتحدة). وأوجز نائب الرئيس أندرو غولدجنوسكي (أستراليا) أبرز النقاط التي طُرحت أثناء المناقشة.

١٧ - وفي الجلسة السابعة، المعقودة في ٣ آذار/مارس، عقد الاجتماعُ حلقةَ نقاش تحاورية بشأن الخيارات السياساتية الرامية إلى تذليل الحواجز وإزالة القيود التي تعترض العمل على تحقيق التنمية المستدامة، مع مراعاة الدروس المستفادة وأفضل الممارسات، لا سيما في ما يتعلق بالقضية الموضوعية التي يشكلها الإطار العشري للبرامج المتعلقة بأنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة. وفي أعقاب عرض تقرير الأمين العام عن هذا الموضوع (E/CN.17/2011/8)، قدم عروضا الأعضاء التالية أسماؤهم: كيفن برايدي، شريك مؤسس ومدير في شركة فايف ويندز الدولية؛ يواكيم سبانغنبرغ، نائب الرئيس في معهد بحوث أوروبا المستدامة؛ وتشي ييوك لينغ، مستشارة قانونية لشبكة العالم الثالث. وأوجز الرئيس (رومانيا) أبرز النقاط التي طُرحت أثناء المناقشة.

١٨ - وفي الجلسة الثامنة، المعقودة في ٣ آذار/مارس، عقد الاجتماعُ حلقةَ نقاش تحاورية بشأن الخيارات السياساتية الرامية إلى التسريع في تنفيذ أوجه الترابط والمسائل الشاملة لعدة قطاعات، المتصلة بالمجموعة المواضيعية للنقل، والمواد الكيميائية، وإدارة النفايات، والتعدين، والإطار العشري للبرامج المتعلقة بأنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة. وفي أعقاب عرض تقرير الأمين العام عن هذا الموضوع (E/CN.17/2011/3)، قدم عروضا الأعضاء التالية أسماؤهم: عادل نجم، أستاذ فريدريك س. باردي للسياسات العالمية في جامعة بوسطن؛ بات موني، خبير في قضايا المعونة والتنمية، وفي شؤون الأغذية والزراعة والسلع الغذائية الأساسية؛ وجيرمي غريغوري، عالِم أبحاث في مختبر أنظمة المواد وشعبة النظم الهندسية بمعهد ماساتشوستس للتكنولوجيا. وأوجز الرئيس (رومانيا) أبرز النقاط التي طُرحت أثناء المناقشة.

١٩ - وفي الجلسة التاسعة، المعقودة في ٤ آذار/مارس، أجري حواران بين أصحاب المصلحة المتعددين. ركز الحوار الأول على موضوع ”المضي في العمل على تحقيق التنمية المستدامة في مواضيع الدورتين الثامنة عشرة والتاسعة عشرة للجنة“. وقدم عرضا كل من إليزابيث تومبسون، المنسقة التنفيذية في أمانة مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة؛ وشاريل باتون، مديرة برنامج الكومنولث للصحة والبيئة (بولينياس، كاليفورنيا). وركز الحوار الثاني على ”الإسهامات المقدمة من الدورة التاسعة عشرة للجنة إلى لجنة ريو + ٢٠“. وقدم عرضا كل من إرنست أولريخ فون فايتساكر، الرئيس المشارك لفريق الخبراء الدولي للإدارة

المستدامة للموارد، والرئيس المؤسس لمعهد فوبرتال للمناخ والبيئة، والطاقة؛ وهيليو مطر، رئيس معهد أكاتو للاستهلاك الواعي (ساو باولو، البرازيل).

دال – الحضور

٢٠ – حضر الاجتماع التحضيري الحكومي الدولي ممثلو ٥٣ دولة من الدول الأعضاء في لجنة التنمية المستدامة. وحضر أيضا مراقبون عن الدول الأعضاء الأخرى في الأمم المتحدة، والاتحاد الأوروبي، وممثلون عن مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، ومراقبون عن المنظمات المشتركة بين الحكومات والمجموعات الرئيسية.

٢١ – وستصدر قائمة المشاركين في الاجتماع التحضيري الحكومي الدولي في الوثيقة التي تحمل الرمز E/CN.17/IPM/2011/INF.1.

هاء – الوثائق

٢٢ – كان معروضا على الاجتماع التحضيري الحكومي الدولي الوثائق التالية:

(أ) تقرير الأمين العام عن الخيارات المتاحة والإجراءات الممكن اتخاذها في إطار السياسات للإسراع بالتنفيذ: أوجه الترابط والمسائل الشاملة لعدة قطاعات (E/CN.17/2011/3)؛

(ب) تقرير الأمين العام عن الخيارات في مجال السياسات وإجراءات من أجل الإسراع بخطى التنفيذ: النقل (E/CN.17/2011/4)؛

(ج) تقرير الأمين العام عن الخيارات والإجراءات في مجال السياسات من أجل الإسراع بخطى التنفيذ: المواد الكيميائية (E/CN.17/2011/5)؛

(د) تقرير الأمين العام عن الخيارات والإجراءات الممكن اعتمادها في إطار السياسات لتسريع عجلة التقدم في التنفيذ: إدارة النفايات (E/CN.17/2011/6)؛

(هـ) تقرير الأمين العام عن الخيارات والإجراءات في مجال السياسات من أجل الإسراع بخطى التنفيذ: التعدين (E/CN.17/2011/7)؛

(و) تقرير الأمين العام عن الخيارات والإجراءات في مجال السياسات من أجل الإسراع بخطى التنفيذ: الإطار العشري للبرامج المتعلقة بأنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة (E/CN.17/2011/8)؛

(ز) مذكرة من الأمانة العامة بشأن أولويات عمل المجموعات الرئيسية فيما يتعلق بالنقل والمواد الكيميائية وإدارة النفايات والتعدين، والإطار العشري للبرامج المتعلقة بأنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة (E/CN.17/2011/12)؛

(ح) الاجتماع الرفيع المستوى المعقود بين الدورات بشأن الإطار العشري للبرامج المعنية بأنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة (E/CN.17/2011/13)؛

(ط) تقرير عن الاجتماع الاستشاري الذي يعقد بين الدورات بشأن ''إدارة النفايات الصلبة في أفريقيا'' (E/CN.17/2011/15)؛

(ي) تقرير عن اجتماع الخبراء الرفيع المستوى الذي يعقد بين الدورات والمعني بالتنمية المستدامة لموارد الليثيوم في أمريكا اللاتينية: القضايا والفرص الناشئة (E/CN.17/2011/16)؛

(ك) الرسالة المؤرخة ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لتايلند لدى الأمم المتحدة بشأن المنتدى الإقليمي الخامس للنقل المستدام بيئيا في آسيا (E/CN.17/2011/18).

ثانيا – مشروع الوثيقة التفاوضية المقدم من الرئيس

٢٣ – اقترح الرئيس إحالة مشروع الوثيقة التفاوضية التالي إلى لجنة التنمية المستدامة لتنظر فيه خلال دورتها التاسعة عشرة المزمع عقدها في أيار/مايو ٢٠١١:

إن لجنة التنمية المستدامة،

إذ تؤكد من جديد إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية، بما في ذلك المبدأ ٧ منه المتعلق بالمسؤوليات المشتركة ولكن المتباينة، وجدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وإعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة، وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (خطة جوهانسبرغ التنفيذية)، وإعلان بربادوس، برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، وإعلان موريشيوس، واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، وبرنامج عمل بروكسل لأقل البلدان نموا للعقد ٢٠٠١-٢٠١٠، الوثيقة الختامية للاجتماع الرفيع المستوى لاستعراض تنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية،

وإذ تؤكد من جديد أيضا أن التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية وحماية البيئة هي ركائز متضافرة ومتآزرة للتنمية المستدامة،

وإذ تؤكد من جديد كذلك أن القضاء على الفقر وتغيير أنماط الإنتاج والاستهلاك غير المستدامة وحماية وإدارة قاعدة الموارد الطبيعية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية هي أهداف شاملة وشروط أساسية لتحقيق التنمية المستدامة،

وإذ تؤكد من جديد الالتزامات بتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، وإذ تؤكد من جديد أيضا في هذا الصدد، نتائج الاجتماع العام الرفيع المستوى للدورة السادسة والستين للجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن الأهداف الإنمائية للألفية،

وإذ تشير إلى قرار عقد مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة في البرازيل عام ٢٠١٢،

وإذ تعترف بضرورة توفير موارد مالية جديدة وإضافية من جميع المصادر لتحقيق التنمية المستدامة، وبالدور الأساسي للمساعدة الإنمائية الرسمية كحافز لمصادر أخرى لتمويل التنمية،

وإذ تشير إلى إعلان الألفية، والوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، وتوافق آراء مونتيري للمؤتمر الدولي لتمويل التنمية، وإعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية الذي اعتُمد في مؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية المعني باستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري المعقود في الدوحة من ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨،

وإذ تشير أيضا إلى نتائج الدورة السادسة عشرة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في كانكون، المكسيك، والدورة العاشرة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي في ناغويا، اليابان والدورة التاسعة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في بوينس آيرس، الأرجنتين،

وإذ تعرب عن قلق عميق إزاء نشوب أزمات متعددة ومتشابكة، بما فيها الأزمة المالية والاقتصادية، وتقلب أسعار الطاقة وأسعار المواد الغذائية والهواجس المستمرة بشأن الأمن الغذائي، فضلا عن التحديات المتزايدة التي يشكلها تغير المناخ وفقدان التنوع البيولوجي، التي زادت جميعها من أوجه الضعف وعدم المساواة وأثرت سلبا على مكاسب التنمية، وبخاصة في البلدان النامية، في حين بقيت دون وازع في جهودنا الرامية إلى تجسيد الأهداف الإنمائية للألفية حقيقةً للجميع،

وإذ تشدد على الحاجة الملحة إلى زيادة الجهود المبذولة على جميع الصعد لتحقيق الأمن الغذائي والتنمية الزراعية على نحو مستدام اقتصاديا واجتماعيا وبيئيا،

وإذ ترحب بالجهود المتزايدة الرامية إلى تحسين نوعية المساعدة الإنمائية الرسمية وزيادة أثرها الإنمائي، وإذ تعترف بأن منتدى التعاون الإنمائي التابع للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، يقدم جنبا إلى جنب مع مبادرات من قبيل المنتديات الرفيعة المستوى بشأن فعالية المعونة، التي نشأ بنتيجتها إعلان باريس بشأن فعالية المعونة في عام ٢٠٠٥، وبرنامج عمل أكرا في عام ٢٠٠٨، إسهامات هامة في الجهود التي تبذلها البلدان التي التزمت بهما، بما في ذلك من خلال اعتماد المبادئ الأساسية للملكية الوطنية، والمواءمة، والتنسيق، والإدارة القائمة على النتائج، وإذ تضع في اعتبارها أن ما من صيغة واحدة مناسبة للجميع تضمن تقديم مساعدة فعالة وأنه يتعين مراعاة الحالة المحددة لكلٍ من البلدان مراعاة تامة،

وإذ تؤكد من جديد ضرورة الوفاء بجميع التزامات تقديم المساعدة الإنمائية الرسمية، بما فيها الالتزامات التي تعهد بها العديد من البلدان المتقدمة النمو ببلوغ هدف تقديم نسبة ٠,٧ في المائة من الناتج القومي الإجمالي كمساعدة إنمائية رسمية للبلدان النامية بحلول عام ٢٠١٥، فضلا عن بلوغ هدف تخصيص نسبة تتراوح بين ٠,١٥ و ٠,٢٠ في المائة من الناتج القومي الإجمالي كمساعدة إنمائية رسمية لأقل البلدان نموا،

وإذ تضع في اعتبارها أن التدابيرَ والإجراءات الموصى باتخاذها في الدورة التاسعة عشرة للجنة التنمية المستدامة وتنفيذَها ينبغي أن تكون منسجمة والالتزامات الدولية، بما في ذلك، عند الاقتضاء، قواعد منظمة التجارة العالمية،

وإذ تعرب عن قلقها أنه رغم الجهود الكبيرة المبذولة، لم يُتفق بعد على برنامج الدوحة الإنمائي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف، وإذ تعترف بالطابع الملحّ للتوصل إلى خاتمة ناجحة وفي الوقت المناسب لجولة الدوحة لمفاوضات منظمة التجارة العالمية، وتعيد تأكيد التزامها بها، بما يحقق نتائج طموحة ومتوازنة وإنمائية المنحى،

وإذ تشدد على الحاجة الملحة إلى زيادة بذل الجهود على جميع المستويات من أجل التصدي لجميع القضايا المواضيعية للدورة وتعزيز تنفيذ القرارات السياساتية، بما في ذلك من خلال تعزيز الدعم الدولي، وإشاعة بيئات مؤاتية على جميع الصعد، وتمكين أكثر الفئات ضعفا، بما فيها النساء، وتقديم المساعدة التقنية، والاستفادة من التكنولوجيا ونقلها، وبناء القدرات وتبادل المعارف والخبرات،

وإذ تأخذ علما بتقرير اللجنة عن دورتها الثامنة عشرة وبتقرير الاجتماع التحضيري الحكومي الدولي المقدم إلى اللجنة في دورتها التاسعة عشرة،

وإذ تأخذ علما أيضا بنتائج الاجتماعات المعقودة بين الدورات للدورة التاسعة عشرة للجنة،

وإذ تنوه بالأحكام والقرارات المتفق عليها المتصلة بالمجموعة المواضيعية لقضايا الدورتين الثامنة عشرة والتاسعة عشرة للجنة، بما في ذلك القرارات المتخذة في دوراتها السابقة،

وإذ تسلِّم بأن النقل والتنقل هما شرطان أساسيان لتحقيق التنمية المستدامة،

وإذ تعرب عن قلقها من أن العديد من البلدان النامية، ولا سيما المناطق الريفية، ما زال يفتقر على نطاق واسع إلى بنية تحتية مناسبة للنقل، ما يعوق القضاء على الفقر وتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية،

وإذ تشير إلى الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف المتصلة بالمواد الكيميائية،

وإذ تشير أيضا إلى إنشاء النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية، وإعلان دبي بشأن الإدارة الدولية للمواد الكيميائية، بما يؤكد أن الإدارة السليمة للمواد الكيميائية أساسية إذا أردنا تحقيق التنمية المستدامة،

وإذ تعيد تأكيد الالتزام بتحقيق الإدارة السليمة للمواد الكيميائية طوال دورة حياتها بحلول عام ٢٠٢٠، بحيث تُستخدم المواد الكيميائية وتُنتج بطرق تؤدي إلى التقليل بشكل كبير من الآثار المضرة بصحة الإنسان والبيئة إلى الحد الأدنى،

وإذ تعرب عن القلق من أن البلدان النامية بشكل خاص تواجه صعوبات كأداء في إدارة نفاياتها بشكل صحيح، بما في ذلك نقص الموارد وانعدام القدرة على الوصول إلى التكنولوجيا الملائمة،

وإذ تعرب أيضا عن القلق إزاء المخاطر التي يتعرض لها الأشخاص والبيئة جراء نقل النفايات الخطرة عبر الحدود، بما فيها النفايات الإلكترونية، وتشير في هذا الصدد إلى ضرورة توسيع نطاق تصديق وتنفيذ الصكوك والبروتوكولات المتصلة بنقل النفايات الخطرة، ولا سيما اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود،

وإذ تشير إلى اتفاقيتي منظمة العمل الدولية بشأن السلامة والصحة في المناجم (الاتفاقية رقم ١٧٦) وبشأن الشعوب الأصلية والقبلية في البلدان المستقلة (الاتفاقية رقم ١٦٩)،

وإذ تشير إلى الفقرة ٤٦ من خطة جوهانسبرغ التنفيذية وولاياتها الأساسية، التي تدعم الجهود الهادفة إلى تحقيق حملة أمور منها التصدي للآثار والمنافع المختلفة الناجمة عن التعدين؛ وترسيخ مشاركة أصحاب المصلحة؛ وتعزيز ممارسات التعدين المستدامة؛

وإذ تحيط علما بإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية،

وإذ تسلِّم بأنه لا بد من إدخال تغييرات جذرية على طريقة الإنتاج والاستهلاك في المجتمعات لتحقيق التنمية المستدامة على الصعيد العالمي،

وإذ تعرب عن القلق من أن العديد من البلدان النامية يفتقر إلى الموارد والقدرات اللازمة للتحول إلى أنماط أكثر استدامة للاستهلاك والإنتاج،

وإذ تشير إلى الطلب الوارد في خطة جوهانسبرغ التنفيذية لتشجيع وضع إطار عشري للبرامج الداعمة للمبادرات الوطنية والإقليمية من أجل التعجيل بالتحول نحو الاستهلاك والإنتاج المستدامين،

وإذ تشدد على وجود روابط قوية بين القضايا الخمس على جدول أعمال دورتيها الثامنة عشرة والتاسعة عشرة، وبأن السياسات والتدابير المتعلقة بقضية واحدة يمكن أن تعود بالنفع على قضايا أخرى،

وإذ تشدد أيضا على أن معالجة أوجه الترابط والقضايا المشتركة بين عدة قطاعات ووسائل التنفيذ، كما حددتها لجنة التنمية المستدامة في دورتها الحادية عشرة، هي أمر حيوي لتحقيق التنمية المستدامة،

واقتناعا منها بالطابع الملح للتحديات الراهنة وبضرورة إبداء استجابة جريئة وحازمة وابتكارية للأزمات المتعددة التي نواجهها، أي حماية المكاسب الإنمائية التي تحققت في العقود الماضية وتسريع التقدم نحو تحقيق التنمية المستدامة،

واقتناعا منها أيضا بأنه ينبغي لاستراتيجيات التنفيذ الوطنية أن تعزز مشاركة جميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك النساء والشباب والشعوب الأصلية والمجتمعات الريفية وغيرها من المجتمعات، من خلال جملة أمور منها استخدام النهج المنطلق من القاعدة في عملية صنع القرار، والتشديد على ضرورة مشاركة المرأة، على وجه الخصوص، في صنع القرار،

وإذ تنوه بمساهمة التقارير الوطنية، والشراكات، ومراكز التعلم والمناسبات الجانبية، وغيرها من النتائج غير القابلة للتفاوض لعمل اللجنة في النهوض بقضية التنمية المستدامة،

وإذ تعترف بأن تنفيذ البلدان النامية للتوصيات التالية يتطلب توفير الموارد المالية الكافية، ونقل التكنولوجيا وبناء القدرات،

وإذ تضع في اعتبارها أنه ينبغي المضي بثبات في تنفيذ التوصيات التالية، مع الأخذ في الاعتبار الاستراتيجيات والتشريعات الوطنية والالتزامات الدولية ذات الصلة،

تقرر أن تدعو الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة العاملة في شراكة مع المجموعات الرئيسية وأصحاب المصلحة الآخرين، إلى تحمل المسؤولية عن تنفيذ الإجراءات على النحو التالي:

ألف - النقل

١ - تتسم مواجهة التحديات المتزايدة التي يمثلها النقل قضية ملحّة بشكل متزايد. فغالبا ما يستغرق تطوير البنية التحتية للنقل فترة طويلة، وصنع قرارات متبصرا، وتخطيطا دقيقا ومتكاملا، واستثمارات كبيرة. غير أن البنية التحتية للنقل في الوقت نفسه تدوم طويلا ويمكن أن تقدم خدمات ومزايا لعقود أو حتى أجيال. ويمكن لاتّباع سياسات وتدابير مناسبة وفعالة أن يسهل ويعزز النقل والحركة بما يتيح القضاء على الفقر وتحقيق مستقبل أكثر استدامة للجميع.

٢ - يشكل التخطيط المتكامل للنقل المُدني والريفي، فضلا عن اتباع السياسات المالية والتنظيمية الداعمة، مقرونة بتطوير تقنيات جديدة وتحقيق مزيد من التعاون الدولي، عوامل أساسية للوصول إلى قطاع نقل يلبي متطلبات التنمية المستدامة. وفي هذا الصدد، فإن نتائج المنتدى الإقليمي الخامس للنقل المستدام بيئيا، المعقود في بانكوك، تايلند، من ٢٣ إلى ٢٥ آب/أغسطس ٢٠١٠، واجتماع الخبراء الرفيع المستوى الذي يعقد بين الدورات والمعني بالتنمية المستدامة لموارد الليثيوم في أمريكا اللاتينية، المعقود في سانتياغو يومي ١٠ و ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، مفيدان بشكل خاص.

٣ - بغية تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا والقضاء على الفقر، من الضروري توسيع نطاق البنية التحتية للنقل وخدمات النقل في البلدان النامية، لا سيما في المناطق الريفية.

٤ - تسببت زيادة التوسع العمراني وازدياد استخدام المركبات الخاصة في ازدحام غير مسبوق، وهدر في استهلاك الطاقة وزيادة انبعاثات المركبات، مع كل ما ينجم عن ذلك من آثار سلبية خطيرة على جودة الهواء في المدن، والظروف المعيشية، وأمن الطاقة والصحة العامة.

٥ - إن التنامي السريع في استهلاك الطاقة لأغراض النقل، والاعتماد الكبير على أنواع الوقود الأحفوري وما يرتبط بذلك من مشاكل كتلوث الهواء، وانعدام أمن الطاقة، وارتفاع انبعاثات غازات الاحتباس الحراري الناجمة عن النقل، عوامل تجعل اتخاذ إجراءات سياساتية منسقة أمرا ملحا بشكل متزايد.

٦ - من الضروري توظيف استثمارات كبيرة من القطاعين العام والخاص في البنية التحتية للنقل وأنظمة النقل العام المتكاملة في البلدان النامية بغية تقديم الدعم لنقل معقول التكلفة ومجدٍ اقتصاديا ومقبول اجتماعيا وسليم بيئيا.

٧ - ينبغي لسياسات تعزيز الاستدامة أن تروج لمجموعات مناسبة من التدابير القادرة على تجنب أو تقليص حركة النقل والسفر التي لا لزوم لها، حيثما أمكن، بما في ذلك من خلال استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال، وتشجيع التحول نحو اعتماد وسائل نقل أكثر كفاءة في استهلاك الطاقة وأقل كثافة للكربون، وتشجيع إدخال الابتكارات والتحسينات على تقنيات النقل.

٨ - إن حلول النقل المستدام مرتبطة ارتباطا مباشرا بتحقيق هدف الترويج لأنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامين من أجل فصل نمو قطاع النقل عن استهلاك الطاقة وآثاره البيئية والاجتماعية السلبية.

الخيارات السياساتية المتاحة/الإجراءات المطلوب اتخاذها

٩ - من الضروري اتخاذ إجراءات على صعد مختلفة من أجل تعزيز إمكانية الوصول إلى النقل المستدام، وبخاصة في المناطق الريفية بالبلدان النامية، وذلك بهدف تحقيق ما يلي:

(أ) توفير البنية التحتية والخدمات للنقل في المناطق الريفية، بما في ذلك تحسين خدمات النقل العام في الريف، وضمان القدرة على الوصول إلى جميع القرى الكبيرة والمستوطنات الريفية على مدار السنة عبر طرق صالحة في جميع الأحوال الجوية، وتلبية الاحتياجات الخاصة لأفريقيا جنوب الصحراء الكبرى بشكل عاجل؛

(ب) زيادة الاستثمارات العامة في برامج التنمية الريفية المتكاملة، بما في ذلك من خلال توسيع نطاق استخدام التخطيط المتكامل للوصول إلى الريف، والاستثمار في الطرقات الريفية، وشق شبكات طرق جديدة، وتحسين الموجود منها، بما يعزز القضاء على الفقر وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية في جميع البلدان النامية؛

(ج) زيادة المساعدات المالية والتقنية الدولية وبناء القدرات لتحسين البنية التحتية للنقل، لا سيما في أقل البلدان نموا والبلدان غير الساحلية النامية وكذلك في الدول الجزرية الصغيرة النامية.

١٠ - على سبيل الاستعجال، ينبغي تحسين نظم النقل العام بشكل كبير بما يكفل تحقيق قدر أكبر من التنمية المُدنية المستدامة وما يلي:

(أ) ضمان تكامل الاعتبارات المتعلقة بالنقل في التخطيط لاستخدام المناطق المُدنية؛

(ب) دعم إدارات المدن والبلديات وغيرها من السلطات المحلية في جهودها الرامية إلى تخطيط وتنفيذ سياسات ومشاريع النقل المُدني المستدام؛

(ج) تحسين البنية التحتية للنقل العام وزيادة خدماتها بشكل كبير، لا سيما في مراكز المدن المزدحمة والمناطق المُدنية وشبه المُدنية؛

(د) التأكد من أن جميع أنظمة النقل العام المُدني آمنة ونظيفة وفعالة ومعقولة التكلفة ومراعية للبيئة، وملبية للاحتياجات الخاصة بالنساء والشباب والمسنين والمعوقين؛

(هـ) توسيع شبكة النقل السريع بالحافلات والمترو وخطوط سكك الحديد الخفيفة، والتعلم من التجارب الناجحة؛

(و) تشجيع الشراكات بين القطاعين العام والخاص، حسب الاقتضاء، بغية المساهمة في بناء وتشغيل أنظمة النقل المُدني؛

(ز) تحسين إدارة أساطيل المركبات التجارية، بما في ذلك صيانة المركبات ومعاينتها، واستبدال المركبات القديمة بأخرى أكثر كفاءة وأحدث عهدا؛

(ح) تحسين البنية التحتية المخصصة للمشي الآمن ووسائل النقل غير الآلية في المراكز المُدنية؛

(ط) اتخاذ تدابير للحد من استخدام السيارات الخاصة في مراكز المدن الداخلية المزدحمة.

١١ - ينبغي، حيثما أمكن، تشجيع التحول نحو استخدام وسائل نقل للأشخاص والبضائع أقل استهلاكا بغية القيام بما يلي:

(أ) تعزيز وتدعيم تنسيق أنظمة وخدمات النقل المتعدد الوسائل من خلال تحقيق التكامل المؤسسي لسلطات النقل المحلية، والتخطيط للتنقل المتعدد الوسائل، وتوفير خيارات الانتقال السهل والسريع بين وسائل النقل؛

(ب) تشجيع زيادة استخدام السكك الحديد والطرق المائية الداخلية، لا سيما لنقل أعداد كبيرة من الركاب والبضائع مسافات طويلة وبين المدن والمراكز التجارية؛

(ج) تشجيع تحديث السكك الحديد وتحقيق التكامل الاقتصادي بين الموانئ والمطارات مع المناطق الداخلية؛

(د) الترويج لنظم ابتكارية لحركة البضائع عبر وسائل النقل على امتداد سلسلة التوريد.

١٢ - مواصلة تطوير وتحسين تقنيات النقل بغية القيام بما يلي:

(أ) الحد من تلوث الهواء في المدن الناجم عن قطاع النقل من خلال تحسين نوعية الوقود، وتطوير أنواع الوقود الأنظف، والترويج لمعايير توفير وقود السيارات وانبعاثاتها؛

(ب) جعل وضع علامات الاقتصاد في استهلاك الوقود إلزاميا بما يوفر معلومات المستهلك؛

(ج) القضاء على استخدام البترين المحتوي على الرصاص وتقليص نسبة الكبريت في وقود السيارات، بما في ذلك من خلال الشراكات مثل الشراكة من أجل أنواع وقود ومركبات نظيفة؛

(د) زيادة الاستثمار في تكنولوجيا المركبات والوقود الأنظف وتحسين كفاءة استخدام الوقود والمحركات؛

(هـ) توفير حوافز للابتكار والبحث ولتعميم استخدام السيارات المتطورة المحركات وتقنيات النقل المتقدمة؛

(و) تشجيع استخدام أنواع الوقود السليمة بيئيا، بما فيها الغاز الطبيعي والوقود الحيوي المنتج بشكل مستدام والكهرباء المولَّدة من مصادر الطاقة المتجددة؛

(ز) مراجعة وتحسين تسجيل السيارات على الصعيدين الوطني والمحلي وأنظمة انبعاثات السيارات وأنظمة السلامة؛

(ح) تنظيم الاتجار بالسيارات المستعملة ومنع استيراد السيارات التي يُحتمل أن تكون غير متسمة بالكفاءة أو غير آمنة بالنسبة للبلدان النامية.

١٣ - إشاعة بيئة مؤاتية للنقل المستدام بغية القيام بما يلي:

(أ) الاعتراف بأهمية قدرات القطاع العام على توفير بنية تحتية وخدمات للنقل بأسعار معقولة، وعند الاقتضاء، تعزيز قدرات هذا القطاع؛

(ب) ضمان إشراك الجمهور بشكل منتظم في جميع عمليات صنع القرار المتعلقة بالنقل؛

(ج) تعزيز البنية التحتية والخدمات للنقل المستدام من خلال تعزيز البيانات المتعلقة بالنقل وتحليلها، واستحداث الأدوات والمؤشرات، واستخدام تكنولوجيا المعلومات الحديثة؛

(د) العمل، حيثما أمكن، على استخدام أساليب محسنة لإدارة النقل، مثل عكس اتجاهات الطرق السريعة والفصل في ما بينها، وتبادل أفضل الممارسات في استخدام هذه الأساليب؛

(هـ) تنفيذ الصكوك الاقتصادية لتخريج التكاليف الخارجية على أساس مبدأ الملوِّث يدفع، وبما ينسجم والمبدأ ١٦ من إعلان ريو؛

(و) زيادة الحصة النسبية لتمويل النقل العام من مجموع الاستثمارات في البنية التحتية للنقل؛

(ز) تحقيق الاستخدام الأمثل للطاقة المتجددة، بما في ذلك أنواع الوقود الحيوي المستدامة في خطط النقل للدول الجزرية الصغيرة النامية وغيرها من البلدان؛

(ح) بذل الجهود الكفيلة بألا تؤدي برامج التقشف المالي إلى الحد من خدمات النقل العام؛

(ط) مراعاة تأثيرات تغير المناخ في التخطيط للبنية التحتية للنقل من أجل ضمان القدرة على تحمل التكاليف المرتبطة بذلك على نحو يكفل جعل النقل المستدام معقول التكلفة ويمكن الاعتماد عليه ومتسما بالكفاءة؛

(ي) تشجيع المبادرات والبرامج الطوعية الهادفة إلى التعويض عن انبعاثات غازات الاحتباس الحراري من النقل للتخفيف من صافي آثارها البيئية.

١٤ - تعزيز التعاون الدولي في مجال النقل من أجل القيام بما يلي:

(أ) تحديد والاهتمام بفرص اتخاذ الإجراءات التعاونية وإنشاء الشراكات، بما في ذلك استحداث آلية مالية دولية تنفذ نظام نقل في البلدان النامية بتكلفة معقولة ويكون قابلا للاستمرار اقتصاديا ومقبولا اجتماعيا وسليما بيئيا؛

(ب) تشجيع تبادل تقنيات النقل مع البلدان النامية ونقل تقنيات النقل المستدام بيئيا إليها؛

(ج) تبادل المعارف وتقديم الدعم في مجال بناء القدرات ونقل التكنولوجيا وتقديم المساعدة المالية إلى جانب تعزيز مستويات الاستثمار في الخدمات والبنية التحتية للنقل في أقل البلدان نموا؛

(د) دعم المبادرات التي نفذتها المنظمة البحرية الدولية ومنظمة الطيران المدني الدولي الرامية إلى الحد من آثار النقل على الصحة والبيئة؛

(هـ) إطلاق شراكة معارف لتبادل الخبرات على الصعيد الدولي في مجال الإنتاج والاستخدام المستدامين لأنواع الوقود الأحيائي؛

(و) تشجيع التعاون التقني الدولي وإجراء الحوارات في إطار المنتدى العالمي لمواءمة الأنظمة الخاصة بالمركبات التابع للجنة الاقتصادية لأوروبا؛

(ز) تعزيز التكامل الإقليمي في مجال النقل وتوجيه الجهود الإنمائية، حسب الاقتضاء، بغية تسخير كامل الإمكانات التي تنطوي عليها البنية التحتية الممتدة عبر عدة بلدان وتيسير الوصول إلى أسواق البلدان غير الساحلية؛

(ح) دعم الدول الجزرية الصغيرة النامية في جهودها الرامية إلى تحسين البنية التحتية للنقل على الصعيدين الوطني والإقليمي ومواجهة التحديات التي يشكلها البعد الجغرافي، وصغر نطاق المجتمعات المحلية والحجم المحدود للنقل فيها؛

(ط) تعزيز سلامة النقل والطرقات من خلال المشاركة والمساهمة الفعالين في عقد الأمم المتحدة للعمل من أجل السلامة على الطرق (٢٠١١-٢٠٢٠).

باء - المواد الكيميائية

١٥ - تترتب على الإدارة السليمة للمواد الكيميائية آثار هامة في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، بما فيها هدف القضاء على الفقر. فيمكن للمواد الكيميائية أن تسهم في خلق فرص العمل، وتحسين مستويات المعيشة، وصحة البشر والماشية والحيوانات الأخرى، والإنتاجية الزراعية وكفاءة استخدام الطاقة. إلا أن الآثار السلبية الناجمة عن سوء إدارة المواد الكيميائية

على البيئة وصحة الإنسان يمكن أن تكون مضرة جدا وطويلة الأمد. ويمكن أن تبلغ حدة هذه المخاطر أسوأ آثارها في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، لا سيما الدول الجزرية الصغيرة النامية وأقل البلدان نموا. كما أن الفقراء والشعوب الأصلية والنساء والأطفال هم عرضة للخطر على نحو غير متناسب.

١٦ - وأُحرزَ تقدم كبير نحو تحقيق هدف عام ٢٠٢٠ بشأن الإدارة السليمة للمواد الكيميائية من خلال النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية وغيره من البرامج. بيد أن هذا التقدم غير كاف وغير متكافئ بين البلدان والمناطق الإقليمية.

١٧ - ويشهد الإنتاج والتجارة واستخدام المواد الكيميائية زيادة على الصعيد العالمي، لا سيما في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، مع أن تلك البلدان تمتلك أقل القدرات البشرية والتقنية لمواجهة التحديات المتصلة بإدارة المواد الكيميائية.

١٨ - ولا يزال هناك الكثير من العمل الذي يتعين القيام به على جميع الصعد من أجل ضمان استخدام وإدارة المواد الكيميائية على نحو سليم بيئيا على مدى دورة حياتها في إطار مبدأ التنمية المستدامة، وما زال النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية يشكل أداة مفيدة في هذا الصدد.

الخيارات السياساتية المتاحة/الإجراءات المطلوب اتخاذها

١٩ - من الضروري اتخاذ إجراءات من أجل معالجة إدارة المواد الكيميائية طوال دورة حياتها من خلال استحداث أطر تنظيمية ومؤسسية شاملة على الصعيد الوطني ومن أجل القيام بما يلي:

(أ) إدماج وتعميم الإدارة السليمة للمواد الكيميائية باعتبارها أولوية في الاستراتيجيات والخطط الإنمائية الوطنية المستندة إلى الأهداف الإنمائية للألفية؛

(ب) تقييم وتعزيز الهياكل الأساسية القانونية والتنظيمية والمؤسسية لضمان اتساق وكفاءة الأنظمة الإدارية والتشريعية من أجل الإدارة السليمة للمواد الكيميائية؛

(ج) تعزيز إنفاذ القوانين والأنظمة فضلا عن تنفيذ النهج التحوطي ومبدأ الملوث يدفع؛

(د) استحداث أو تعزيز آليات تنسيق وطنية تُشرك جميع الوكالات وأصحاب المصلحة المعنيين في الإدارة السليمة للمواد الكيميائية؛

(هـ) الربط بين القطاعين الصحي والبيئي بغية التصدي لمسألة سلامة المواد الكيميائية والوقاية من مخاطرها والحد منها، والاستفادة من خبرة مكاتب منظمة الصحة العالمية من أجل تعزيز التنسيق على الصعيدين الوطني والإقليمي؛

(و) تعزيز تنفيذ الاتفاقات والعمليات الدولية بشأن المواد الكيميائية من خلال مجموعة من الإجراءات المشتركة بين القطاعات والقائمة على المشاركة والشراكة.

٢٠ - ينبغي تعزيز إمكانية تبادل والحصول على المعلومات بشأن تقييم مخاطر المواد الكيميائية وإدارة المخاطر الناجمة عنها واستخدامها الآمن طوال دورة حياتها، وذلك من أجل القيام بما يلي:

(أ) التنفذ الفعال للنظام المنسَّق عالميا لتصنيف المواد الكيميائية ووسمها؛

(ب) إنشاء سجلات وطنية لإطلاق المواد الملوثة ونقلها؛

(ج) تشجيع المشاركة في اتخاذ وتنفيذ إجراءات الموافقة المستنيرة المسبقة على النحو المنصوص عليه في اتفاقية روتردام المتعلقة بتطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات معينة خطرة متداولة في التجارة الدولية واتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود؛

(د) رفع مستوى المعارف والتدريب والتثقيف والتوعية لدى جميع أصحاب المصلحة، بمن فيهم الأوساط الأكاديمية والمشرعون وصانعو السياسات والمزارعون والعمال والشركات، بشأن الإدارة السليمة للمواد الكيميائية على امتداد سلسلة الأنشطة المضيفة للقيمة؛

(هـ) توفير التدريب والمساعدات التقنية ذات الصلة إلى البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية؛

(و) تعزيز دور الصناعة في تبادل المعلومات وتنفيذ النهج التحوطي في مجال سلامة المواد الكيميائية، وتعزيز الإعلان والتسويق المسؤولين، وتطبيق مبدأ ''لا بيانات، لا سوق''، وتعميم ممارسات المسؤولية البيئية والاجتماعية للشركات في الصناعة الكيميائية؛

(ز) تعزيز الشفافية ونشر المعلومات والبيانات بشأن المخاطر البيئية والصحية للمواد الكيميائية من خلال جملة أمور بينها وضع العلامات على المنتجات، وإعداد تقارير عن السمّية والبيئية، وتقييم الآثار البيئية، وإجراء عمليات تفتيش إيكولوجي، ووضع قوائم جرد بالانبعاثات؛

(ح) تقديم الدعم للشبكات الدولية والإقليمية لتيسير تبادل الممارسات الجيدة والمنهجيات، ونتائج البحوث بغية تحسين الإدارة السليمة للمواد الكيميائية، بما في ذلك آليات تبادل المعلومات التابعة للاتفاقيات الكيميائية والنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية؛

(ط) تعزيز تبادل المعلومات والبيانات بين البلدان النامية والمتقدمة النمو، بما في ذلك نتائج البحوث في مجال سلامة المواد الكيميائية والسمية، فضلا عن المعلومات بشأن البدائل المتاحة للمواد الكيميائية السامة.

٢١ - تعزيز سلامة المواد الكيميائية والوقاية من مخاطرها والحد منها والقيام بما يلي:

(أ) إنشاء أو تعزيز قواعد ناظمة تشمل تسجيل المواد الكيميائية وتقييمها وترخيصها وحصرها، وإدماج تنفيذ الصكوك الدولية الملزمة قانونا بشأن المواد الكيميائية والنفايات، فضلا عن المعايير والاتفاقات الطوعية، بما فيها المدونة الدولية لقواعد السلوك في توزيع واستخدام مبيدات الآفات؛

(ب) وضع برامج لرصد سلامة المواد الكيميائية تعالج بشكل محدد كل مرحلة من دورة حياة المواد الكيميائية؛

(ج) تعزيز التأهب لمواجهة حالات الطوارئ والحوادث الكيميائية وسن تشريعات متعلقة بالمسؤولية القانونية والتعويض عن الأضرار البيئية؛

(د) تعزيز القدرات البشرية على إجراء عمليات التقييم التقني وإدارة المواد الكيميائية، بما في ذلك تدريب موظفي إنفاذ القانون والمفتشين وموظفي الجمارك؛

(هـ) تطوير القدرات المخبرية اللازمة لرصد حدوث وتأثيرات المواد الكيميائية في البيئة، من خلال جملة أمور منها التعاون الإقليمي ودون الإقليمي؛

(و) التعجيل في القيام بأنشطة معالجة المخزونات الحالية من المواد الكيميائية المتقادمة وتجنب تراكم مخزونات كبيرة من المواد الكيميائية في المستقبل لدى حظرها أو سحبها من السوق؛

(ز) استحداث منتجات وتقنيات بديلة أكثر أمانا للاستعاضة عن استخدام المواد الكيميائية الخطرة، والتشجيع على اتباع نُهج أكثر استدامة كالمكافحة المتكاملة للآفات ووسائل الزراعة باستخدام أسمدة طبيعية والكيمياء الخضراء؛

(ح) وضع قواعد ناظمة لمنح ترخيص المبيدات وتنظيمها على الصعيد الوطني؛

(ط) النظر في وضع قواعد ومعايير دولية للمواد الكيميائية الصناعية، وتشجيع المنظمات المشاركة في البرنامج المشترك بين المنظمات للإدارة السليمة للمواد الكيميائية على مواصلة العمل معا لتزويد البلدان بالإرشادات والمعايير المتسقة المتعلقة بالمواد الكيميائية الصناعية؛

(ي) وضع استراتيجيات موجهة تحديدا لتقليص من مخاطر التعرض للمواد الكيميائية السامة على صحة النساء والأطفال والعمال إلى الحد الأدنى؛

(ك) مكافحة الطمر غير المشروع للمواد الكيميائية الخطرة، بما فيها مبيدات الآفات المتقادمة؛

(ل) اتخاذ إجراءات منسقة على جميع المستويات لمعالجة القضايا المستجدة، ومنها تعزيز البحوث وتقييم المخاطر وتبادل المعلومات عن النفايات الإلكترونية، والمواد الكيميائية الموجودة في المنتجات، والرصاص الموجود في الطلاء، والتكنولوجيا النانوية، والمواد الكيميائية المشبعة بالفلور وغير ذلك من المواد الكيميائية الجديدة في إطار الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف.

٢٢ - تعزيز الشراكات بين الحكومات والقطاع الخاص ومؤسسات الأبحاث والمجتمع المدني من أجل الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والقيام بما يلي:

(أ) تعزيز الدعم التقني وبناء القدرات للمنظمات غير الحكومية للمصلحة العامة، ومؤسسات الأبحاث والمجتمعات المحلية بما يتيح ويسهل مشاركتها على نحو مسؤول وفعال في عمليات وضع السياسات بشأن إدارة المواد الكيميائية؛

(ب) تعزيز الشراكات بين القطاعين العام والخاص لتعزيز قدرات الصناعة الوطنية والمشاريع الصغيرة والمتوسطة على استخدام وتناول المواد الكيميائية بشكل آمن ومسؤول.

٢٣ - تعزيز الإطار السياساتي والقانوني الدولي وإشاعة بيئة مؤاتية للإدارة السليمة للمواد الكيميائية والقيام بما يلي:

(أ) تعزيز الإطار السياساتي الدولي للمواد الكيميائية، بما في ذلك من خلال التنفيذ الكامل والفعال للنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية؛

(ب) مواصلة تعزيز التنسيق والاتساق والتآزر بين المؤسسات والعمليات القائمة التي تُعنى بالمواد الكيميائية، بما في ذلك التنسيق بين اللجنة وغيرها من الهيئات والآليات، كالبرنامج المشترك بين المنظمات للإدارة السليمة للمواد الكيميائية، وإحالة نتائج عمل اللجنة إلى منتديات أخرى، ولا سيما الدورة الثالثة للمؤتمر الدولي لإدارة المواد الكيميائية؛

(ج) تحليل ودرس الاحتياجات المحتملة على المدى الطويل للهياكل والآليات الدولية المقرر استحداثها أو استكمالها بعد عام ٢٠٢٠؛

(د) مواصلة تعزيز الإطار القانوني الدولي للإدارة السليمة للمواد الكيميائية من خلال تصديق وتنفيذ وإنفاذ الصكوك القانونية الدولية المتعلقة بالمواد الكيميائية، بما في ذلك اتفاقية منظمة العمل الدولية المتعلقة بالسلامة في استخدام المواد الكيميائية في العمل (الاتفاقية رقم ١٧٠) واتفاقية ستوكهولم المتعلقة بالملوثات العضوية الثابتة واتفاقيتي بازل وروتردام؛

(هـ) مواصلة تعزيز التآزر بين اتفاقيات بازل وستوكهولم وروتردام، بما في ذلك على الصعيدين الوطني والإقليمي؛

(و) النجاح في التفاوض على صك دولي ملزم قانونا بشأن الزئبق بحلول عام ٢٠١٣.

٢٤ - مواصلة تعزيز وسائل التنفيذ من أجل الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والقيام بما يلي:

(أ) تقديم الدعم إلى البلدان النامية في الانتقال إلى الإدارة السليمة للمواد الكيميائية، بما في ذلك دعم جهودها الرامية إلى تطبيق النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية والاتفاقيات ذات الصلة بالمواد الكيميائية، من خلال توفير التمويل الكافي، ونقل التكنولوجيا وتقديم التعاون التقني وبناء القدرات؛

(ب) إدماج أهداف الإدارة السليمة للمواد الكيميائية إدماجا تاما في الخطط الإنمائية الوطنية والميزانيات المرتبطة بها، وإبراز العلاقة بين سلامة المواد الكيميائية والتنمية المستدامة في قرارات التمويل للتعاون الإنمائي الثنائي؛

(ج) دعم المبادرة الجارية التي يقوم بها المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن عملية تشاورية تحدد خيارات التمويل المتاحة لخطة المواد الكيميائية والنفايات؛

(د) النظر في جميع الحلول الممكنة لتوفير التمويل الكافي للإدارة المستدامة للمواد الكيميائية، بما في ذلك تحويل برنامج البداية السريعة التابع للنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية إلى ترتيب دائم للتمويل من أجل تنفيذ النهج الاستراتيجي، وإنشاء صندوق متعدد الأطراف، وزيادة تمويل مجال التركيز الخاص بالمواد الكيميائية في مرفق البيئة العالمية؛

(هـ) تشجيع البحث العلمي المتعلق بالبدائل الآمنة للمواد الكيميائية السامة وتنمية القدرات على إنتاج هذه البدائل في البلدان النامية؛

(و) تعزيز المراكز الإقليمية ودون الإقليمية لبناء القدرات ونقل التكنولوجيا التي أنشئت بموجب اتفاقيات ستوكهولم وبازل وروتردام؛

(ز) النظر في إنشاء آلية دولية، بالتعاون مع المراكز الإقليمية ودون الإقليمية فضلا عن المكاتب الإقليمية للمنظمات المشاركة في البرنامج المشترك بين المنظمات للإدارة السليمة للمواد الكيميائية، لدعم التعليم وبناء القدرات من أجل الإدارة السليمة للمواد الكيميائية بما ينسجم وتنفيذ النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية والاتفاقيات الرئيسية الثلاث المتعلقة بالمواد الكيميائية والنفايات.

جيم - إدارة النفايات

٢٥ - تمثل إدارة النفايات وتقليلها إلى الحد الأدنى تحديين لجميع البلدان، إلا أن البلدان النامية تواجه تحديات خاصة. فقد باتت الزيادة السريعة في حجم ونوع النفايات الصلبة والخطرة نتيجة النمو الاقتصادي، والتوسع المُدني والتصنيع تشكل قضية رئيسية للحكومات الوطنية والمحلية، لا سيما في البلدان النامية، المكبلة بالقيود سواء من حيث الموارد المالية أو القدرات.

٢٦ - كما برز عدد من المصادر الجديدة للنفايات أو زادت أهمية، لا سيما النفايات الإلكترونية والنفايات الخطرة. وفي العديد من الحالات، لم تكن أنظمة إدارة النفايات التقليدية مصممة لاستيعاب هذا النوع الجديد من مصادر النفايات.

٢٧ - وأصبحت الآثار السلبية على صحة المجتمعات المحلية المجاورة، وكذلك على صحة البيئة المحلية، من حيث تلوث المياه والأرض والهواء، أكثر حدة. فإدارة النفايات على نحو غير فعال وغير متسم بالكفاءة تولد غازات الاحتباس الحراري وانبعاثات سامة وتؤدي إلى فقدان مواد وموارد ثمينة.

٢٨ - لذا من الضروري الفصل بين توليد النفايات والنمو الاقتصادي. فالإدارة المستدامة للنفايات حيوية للقضاء على الفقر وتحقيق أهداف أخرى من الأهداف الإنمائية للألفية.

٢٩ - وعليه، فإن الأهداف ذات الأولوية هي في صوغ وتنفيذ سياسات تهدف، من خلال اتباع نهج متكامل، أولا، إلى تعزيز الوقاية من النفايات وتقليلها إلى الحد الأدنى، وثانيا، إلى دعم إدارة النفايات الصلبة والخطرة المتبقية بصورة فعالة ومتسمة بالكفاءة، بشكل يركز على إعادة الاستخدام وإعادة التدوير والاستعادة (مفهوم 3R) للمواد المفيدة والطاقة، فضلا عن التخلص منها على نحو سليم بيئيا.

٣٠ - وفي هذا الصدد، كان الاجتماع الاستشاري المنعقد بين الدورات بشأن إدارة النفايات الصلبة في أفريقيا، الذي عقد في الرباط يومي ٢٥ و ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، والمؤتمر المنعقد بين الدورات المعني بإقامة شراكات تهدف إلى القضاء على الهدر، الذي عقد في طوكيو من ١٦ إلى ١٨ شباط/فبراير ٢٠١١، مفيدين بشكل خاص.

الخيارات السياساتية المتاحة/الإجراءات المطلوب اتخاذها

٣١ - من الضروري اتخاذ إجراءات لتحديد استراتيجية طويلة الأجل لإدارة النفايات في سياق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر على جميع المستويات والقيام بما يلي:

(أ) وضع وإنفاذ سياسات واستراتيجيات شاملة على الصعيدين الوطني والمحلي قائمة على مبادئ التنمية المستدامة وعلى مفهوم إعادة الاستخدام وإعادة التدوير والاستعادة (مفهوم 3R)؛

(ب) الاستفادة من أدوات التخطيط في تنفيذ استراتيجيات النفايات على الصعيدين المحلي والوطني وفي إرساء البنية التحتية لإدارة النفايات؛

(ج) مراعاة قضايا الفقر والقضايا الاجتماعية ذات الصلة بإدارة النفايات، بما في ذلك سبل عيش المعتاشين من القمامة والمنقبين في القمامة؛

(د) رفع مستوى التثقيف وتوعية الجمهور، بما في ذلك تغيير كيفية التعاطي مع موضوع النفايات ومقاربتها كمورد؛

(هـ) وضع خطط وطنية للوقود المستهلك وإدارة النفايات المشعة.

٣٢ - تحسين أنظمة إدارة النفايات والبنية التحتية والتقنيات المتعلقة بها والقيام بما يلي:

(أ) تحسين نوعية وموثوقية البيانات المتصلة بالنفايات لرصد أفضل ووضع إسقاطات أدق؛

(ب) العمل على وضع معايير وتعاريف عالمية للنفايات والنفايات الخطرة وتشجيع تبادل المعلومات بشأن إدارة النفايات طوال دورة حياتها؛

(ج) خفض كميات النفايات الملقاة في المكَبّات، وتحسين التخطيط والسياسات الرامية إلى استعادة الموارد، واستحداث مواقع موثوق بها وآمنة للتخلص من النفايات، ووضع معايير لمعالجة النفايات وجودة التخلص منها؛

(د) تشجيع استخدام التكنولوجيا البيولوجية والإصلاح البيولوجي؛

(هـ) حث المجتمع الدولي على تنفيذ الاتفاقيات والاتفاقات الدولية ذات الصلة بإدارة النفايات، وبخاصة اتفاقية باماكو المتعلقة بحظر استيراد النفايات الخطرة وإلى أفريقيا ومراقبة حركة نقلها عبر الحدود داخل أفريقيا واتفاقية بازل واتفاق كوتونو للشراكة بين أعضاء جماعات الدول الأفريقية والكاريبية ودول المحيط الهادئ من ناحية، والجماعة الأوروبية ودولها الأعضاء من ناحية أخرى، وتوفير المبادئ التوجيهية وتقديم المساعدة إلى البلدان النامية لتطبيق وإنفاذ هذه الاتفاقات والاتفاقيات؛

(و) ضمان الإنفاذ الفعال لاتفاقية بازل، وبخاصة في ما يتعلق بالشحن غير القانوني للنفايات والنفايات الإلكترونية، والعمل، من باب الأولوية الملحّة، على اختتام المفاوضات حول بروتوكول بشأن المسؤولية القانونية والتعويض عن الضرر بموجب الاتفاقية؛

(ز) تأييد المبادئ الأساسية للاتفاقية المشتركة المتعلقة بأمان التصرف في الوقود المستهلك وأمان التصرف في النفايات المشعة تحت رعاية الوكالة الدولية للطاقة الذرية؛

(ح) تعزيز الآليات الإقليمية لدعم الاتفاقات المتعددة الأطراف بشأن النفايات.

٣٣ - مواصلة تطبيق الحد من النفايات وإعادة استخدامها وإعادة تدويرها، بطريقة سليمة بيئيا والقيام بما يلي:

(أ) إدارة النفايات من منظور مراع لدورة الحياة قائم على أساس مفهوم إعادة الاستخدام وإعادة التدوير والاستعادة (مفهوم 3R) ومبدأ الملوث يدفع؛

(ب) زيادة تفعيل مسؤولية المنتجين الأوسع نطاقا واستخدام المعلومات عن المنتجات؛

(ج) تحسين الحوافز الاقتصادية والصكوك اللازمة للحد من النفايات عند المصدر، والتقليل من النفايات إلى أدنى حد وإعادة تدويرها، واستحداث أسواق للمواد المعاد تدويرها؛

(د) تشجيع الشركات على التقليل من النفايات إلى أدنى حد وعلى إعادة الاستخدام وإعادة التدوير في إطار المسؤولية الاجتماعية والبيئية للشركات؛

(هـ) التعاون في البحث والتطوير في مجال الأنظمة غير المولِّدة للنفايات، بما فيها تقنيات الإنتاج غير المولدة للنفايات الخطرة؛

(و) إطلاق مبادرات تحويل النفايات إلى طاقة والبنى التحتية ذات الصلة، وخفض الانبعاثات الصادرة من المطامر عن طريق حجز غاز الميثان لاستخدامه كمصدر للطاقة من خلال جهود كتلك التي تبذلها مثل المبادرة العالمية المتعلقة بالميثان؛

(ز) إدراج مفهوم إعادة الاستخدام وإعادة التدوير والاستعادة (مفهوم 3R) في تصميم المنتَج والعملية.

٣٤ - تعزيز تطبيق سياسات واستراتيجيات فعالة للتخلص من النفايات الإلكترونية والنفايات الخطرة والقيام بما يلي:

(أ) مواصلة الجهود الرامية إلى الحد من استخدام المواد الخطرة، بما فيها المعادن الثقيلة، انسجاما مع أهداف النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية؛

(ب) دعم الشبكة الدولية للامتثال والإنفاذ البيئيين وشبكتها للأمن البيئي للموانئ، كوسيلةٍ لتعزيز التنسيق الدولي في مجال الإنفاذ؛

(ج) الدعوة إلى التصديق على اتفاقية هونغ كونغ لإعادة تدوير السفن بصورة آمنة وسليمة بيئياً، مع الوضع في الاعتبار أن تنفيذ اتفاقيتي بازل وهونغ كونغ يجب أن يظل متكاملا ومتسقا.

٣٥ - إدارة نفايات محددة والقيام بما يلي:

(أ) إيلاء اهتمام خاص لمصادر محددة من النفايات، بما فيها النفايات الإلكترونية والمواد البلاستيكية والكتلة الحيوية الزراعية ونفايات الرعاية الصحية والنفايات الصناعية الخطرة والنفايات المشعة؛

(ب) زيادة الجهود المبذولة لجمع ومعالجة النفايات الإلكترونية وزيادة إعادة التدوير الآمن للمنتجات الإلكترونية، بما في ذلك من قبل الشركات الإلكترونية، والتعاون لمعالجة المشكلة المتنامية المتمثلة في مطامر النفايات الإلكترونية، لا سيما في البلدان النامية؛

(ج) الحد من التلوث البحري، بما في ذلك من المواد البلاستيكية في المحيطات؛

(د) تحديد أهداف لخفض كميات النفايات القابلة للتحلل الحيوي في المكبات؛

(هـ) وضع أنظمة للنفايات الطبية والحيوية.

٣٦ - تحسين إدارة المخلفات الزراعية والقيام بما يلي:

(أ) تحسين الأسواق للمنتجات المصنَّعة باستخدام تقنيات إدارة النفايات الزراعية، مثل الأسمدة المخصصة لمحاصيل معينة؛

(ب) اعتبار مخلفات المحاصيل موارد قيِّمة وتطوير ونقل وتطبيق تقنيات متسمة بالكفاءة لتحويل تلك المخلفات إلى مغذيات للتربة ومصادر للطاقة المتجددة من خلال جهود مثل الشراكة العالمية لإدارة المغذيات؛

(ج) تحسين وزيادة التسميد والهضم اللاهوائي؛

(د) توسيع نطاق استخدام الغاز الأحيائي بما في ذلك باعتباره مصدرا لوقود الطهي النظيف.

٣٧ - تحسين بناء القدرات ونقل التكنولوجيا من أجل إدارة النفايات على نحو فعال، والقيام بما يلي:

(أ) تشجيع المنظمات الدولية والبلدان المتقدمة النمو على توفير مهارات بناء القدرات والموارد اللازمة لتنفيذ استراتيجيات مكافحة الإهدار ودعم الحصول على التكنولوجيا في البلدان النامية؛

(ب) تعزيز بناء القدرات، والتواصل، ونقل التكنولوجيا والمعارف إلى البلدان النامية، بما في ذلك المعلومات بشأن اختيار التقنيات والحفاظ عليها، فضلا عن الاستثمار في أفضل الممارسات من أجل الإدارة السليمة بيئيا لمختلف مصادر النفايات في البلدان النامية، وتعزيز وضع مواد كالكتيبات، والمبادئ التوجيهية، وملخصات عن التقنيات المستخدمة، والممارسات الجيدة؛

(ج) تحسين قدرات المؤسسات البحثية والإنمائية المحلية، وبناء المهارات والقدرات في الحكومات المحلية من أجل الإدارة المتكاملة للنفايات، بما في ذلك المهارات التقنية والإدارية؛

(د) الانتقال بإدارة النفايات من المستوى المهني الأولي إلى المستوى المهني المنظم، بما في ذلك عبر تنظيم دورات جامعة متخصصة؛

(هـ) تقديم المساعدة إلى البلدان النامية لوضع قوائم جرد بالنفايات الخطرة والنفايات المشعة والنفايات الإلكترونية والمواقع الملوثة؛

(و) استحداث برامج لموردي التقنيات والمستفيدين منها بما يتيح التواصل مع الجهات الحكومية.

٣٨ - تمويل الشراكات من أجل الإدارة المستدامة للنفايات، والاستثمار فيها وبناؤها، والقيام بما يلي:

(أ) تعبئة موارد مالية للبلدان النامية من أجل تشييد البنية التحتية اللازمة لإدارة النفايات، بما في ذلك من خلال آليات التمويل الابتكارية؛

(ب) تشجيع الشراكات بين القطاعين العام والخاص من أجل تمويل البنية التحتية والتقنيات اللازمة لإدارة النفايات؛

(ج) بناء شراكات عريضة القاعدة لإدارة النفايات على كل من الصعد المحلي والوطني والدولي؛

(د) تقديم تعريف واضح بالإجراءات الفعالة التي يتعين على الشراكات العالمية الناشئة اتخاذها بشأن إدارة النفايات، بما يضمن الاتساق والتكامل بين المبادرات التي اتخذها مؤخرا برنامجُ الأمم المتحدة للبيئة لإقامة شراكة عالمية بشأن إدارة النفايات، وإدارةُ الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة ومركزُ الأمم المتحدة للتنمية الإقليمية لإطلاق شراكة دولية بشأن تقديم خدمات إدارة النفايات للسلطات المحلية.

دال - التعدين

٣٩ - تتسم صناعات التعدين بأهمية حيوية بالنسبة إلى الكثير من البلدان، وهي تكتسي أهمية خاصة بالنسبة إلى البلدان النامية. ويتيح التعدين، لدى إدارته بشكل صحيح، الفرصة لتحفيز تنمية واسعة النطاق وللحد من الفقر. وينبغي أن يكون الهدف هو تحقيق أقصى حد من الأثر الاقتصادي الإيجابي للتعدين بموازاة التقليل إلى أدنى حد من الآثار البيئية والاجتماعية السلبية، بما يعزز قدرات الدول المنتجة على الاستفادة من مواردها الطبيعية على المدى الطويل.

٤٠ - وعليه، من المطلوب اتباع نهج شامل متكامل يُدمَج بموجبه التعدين إدماجا تاما في نموذج التنمية المستدامة. ومن الضروري إيجاد صِلات بين التعدين والقطاعات الاقتصادية الأخرى والعمل في الوقت نفسه على مواصلة تطبيق استراتيجيات سليمة للتنوع الاقتصادي، وكذلك ضمان تحقيق توزيع عادل للمنافع المتأتية من أنشطة التعدين على المواطنين.

٤١ - وتتمتع الدول بالحق السيادي في استغلال مواردها الخاصة بها. وفي هذا السياق، يتعين على البلدان استحداث أطر قانونية وتنظيمية شاملة لتشجيع الاستثمار في حقل التعدين ومعالجة الآثار الاجتماعية والبيئية السلبية الناجمة عن ذلك، بما في ذلك تبعات ما بعد إغلاق المناجم.

٤٢ - وتشكل الإدارة الصالحة لقطاع التعدين على جميع المستويات أولوية. وثمة حاجة ملحة لتعزيز الشفافية في أنشطة التعدين وما تولده من عائدات. وينبغي توخي الشفافية في جميع مراحل سلسلة التوريد وصولا إلى المستهلكين أنفسهم.

٤٣ - ومن الأهمية بمكان تعزيز مشاركة أصحاب المصلحة، بما في ذلك المجتمعات المحلية ومجتمعات الشعوب الأصلية والنساء، بما يتيح لهم أداء دور فعال في تطوير قطاع التعدين. ومن الضروري إبداء التعاون وإقامة الشراكات بين القطاعين العام والخاص لضمان إسهام التعدين إيجابا في التنمية المستدامة وتعزيز التوزيع المنصف للمنافع الناشئة عن استخراج الموارد المعدنية.

٤٤ - كما من الضروري للمجتمع الدولي تقديم المساعدة المالية والتقنية، وتوفير الدعم لبناء القدرات، تشجيعا لتطوير قطاع التعدين وإدارته بشكل مستدام.

الخيارات السياساتية المتاحة/الإجراءات المطلوب اتخاذها

٤٥ - من الضروري اتخاذ إجراءات لتطوير الشراكات وتحقيق التعاون الفعال بين الحكومات والشركات والمجتمعات المحلية على جميع المستويات، والقيام بما يلي.

(أ) تشجيع إطلاق الحوار السياساتي بين أصحاب المصلحة المتعددين بشأن التعدين، الذي يركز على تعزيز الاستدامة في القطاع وتدعيم القدرات؛

(ب) إنشاء وتحسين الشراكات المعرفية التي تركز على التعدين.

٤٦ - دمج قطاع التعدين بشكل أشمل في الاقتصادات الوطنية والقيام بما يلي:

(أ) توليد قيمة مضافة في جميع مراحل سلاسل التوريد المعدنية، بما في ذلك من خلال استراتيجيات الإغناء؛

(ب) إيجاد صلات بين التعدين وسائر قطاعات الاقتصاد من أجل تعزيز توليد الدخل وخلق فرص العمل، ومن أجل الإسهام في توسيع الأعمال التجارية المحلية وتطويرها عن طريق جملة أمور منها استحداث سلاسل إنتاج أو إنشاء مجموعات اقتصادية، وتطوير أنشطة صناعية وخدماتية منطلقة من القاعدة وإليها؛

(ج) زيادة إعادة الاستثمار في مشاريع شركات التعدين تعزيزاً لتنويع الاقتصادات المحلية؛

(د) تعزيز القدرة التنافسية والاستثمار من خلال تطوير العمليات الإدارية لإصدار التراخيص والأذونات، وتوفير المعلومات الجيولوجية والمعدنية، وتنويع آليات تمويل هذا القطاع، وتعزيز الدعم التقني والتدريب؛

(هـ) بناء القدرات الوطنية على إدارة تدفقات الاستثمار على نحو فعال، بما في ذلك التفاوض على إبرام العقود؛

(و) تعزيز الأطر القانونية لفرض الضرائب على أنشطة التعدين وتحسين كفاءة نظام جباية الضرائب؛

(ز) تحسين إمكانية وصول أقل البلدان نموا إلى الأسواق؛

(ح) تخصيص جزء من الدخل المتأتي عن أنشطة التعدين للبنية التحتية المتعددة الاستخدامات، والبنية التحتية الاجتماعية، والإنعاش البيئي لمناطق التعدين المهجورة والمهملة والاستثمار في الأصول الطبيعية.

٤٧ - تعزيز الأطر القانونية والتنظيمية والمؤسسية على الصعيد الوطني لمعالجة الآثار البيئية للتعدين والقيامُ بما يلي:

(أ) وضع أنظمة لتشجيع شركات التعدين على اتباع ممارسات الإدارة السليمة، بما في ذلك ضمان إعادة تأهيل المناجم المهجورة والمهملة، والإدارة السليمة للمخلفات ومخزونات النفايات، وصرف مخلفات، وإغلاق المناجم، بما في ذلك من خلال استخدام تقييمات الأثر البيئي وتقييمات الأثر الاجتماعي؛

(ب) الترويج لأهداف حفظ التنوع البيولوجي في استراتيجيات وخطط التعدين؛

(ج) استحداث الأطر القانونية والتنظيمية لإغلاق المناجم وضمان تقديم اعتمادات تمويل كافية لإغلاق المناجم قبل منح التصاريح؛

(د) تعزيز قدرات المؤسسات على رصد التأثيرات البيئية أثناء القيام بأنشطة التعدين وبعده بغية توفير المعلومات للمواطنين وإنفاذ التشريعات البيئية؛

(هـ) وضع تشريعات لتنظيم التعدين في المناطق الحساسة بيئيا، بما فيها المواقع البالغة الأهمية بالنسبة لموارد المياه، والمناطق الحيوية بالنسبة لحفظ التنوع البيولوجي، والمواقع المقدسة؛

(و) التشجيع على اتّباع نهج وقائي إزاء تحمل المسؤوليات البيئية من خلال القيام بشكل مسؤول بتصميم مشاريع التعدين ووضع استراتيجيات ومعايير لمعالجة المسؤوليات البيئية؛

(ز) تصميم إطار تنظيمي لتحسين الوقاية من الكوارث والتأهب والاستجابة لها؛

(ح) استحداث أنظمة رصد وسجلات وطنية لاستخدام المياه وجودتها في أنشطة التعدين بما في ذلك نفايات التعدين.

٤٨ - تعزيز الأطر القانونية والتنظيمية والمؤسسية على الصعيد الوطني لمعالجة الآثار الاجتماعية للتعدين والقيام بما يلي:

(أ) تحسين ظروف العمل والظروف المعيشية لعمال المناجم، وبخاصة في ما يتعلق بالصحة والسلامة داخل المناجم، بما في ذلك التعدين اليدوي والضيق النطاق؛

(ب) القيام بخطوات للقضاء على جميع أشكال عمالة الأطفال في قطاع التعدين، عبر النظر، بشكل خاص، في اتفاقيتي منظمة العمل الدولية للإجازات السنوية المدفوعة الأجر (الاتفاقية رقم ١٣٢) وللحد الأدنى لسن الالتحاق بالعمل (الاتفاقية رقم ١٣٨)؛

(ج) تحسين إحقاق حقوق الإنسان وحقوق العمال، بما يتخطى دعم المبادرات طوعية، بما في ذلك النظر في التصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن السلامة في المناجم (الاتفاقية رقم ١٧٦)؛

(د) توفير التعليم والتدريب والخدمات الصحية والحماية الاجتماعية للمجتمعات المعتمدة على التعدين اليدوي والضيق النطاق وغيرها من مجتمعات التعدين، بما يشمل النساء والأطفال بشكل منهجي؛

(هـ) إيلاء اهتمام خاص لحماية حقوق مجتمعات الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، بما في ذلك الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة، والمشاركة الكاملة والفعالة، وإنفاذ الأنظمة البيئية والضمانات البيئية؛

(و) ضمان حقوق الأرض للمجتمعات المحلية ومجتمعات الشعوب الأصلية، لا سيما من خلال خطط الاستخدام الشامل للأراضي؛

(ز) استحداث وتنفيذ آليات للجبر والتعويض على المجتمعات المحلية لقاء الأضرار التي لحقت بها جراء أنشطة التعدين، ولا سيما استخراج اليورانيوم، بما في ذلك دفع تعويض عادل لإعادة التوطين؛

(ح) إجراء مسوحات اجتماعية واقتصادية منتظمة طوال فترة تنفيذ مشاريع التعدين.

٤٩ - تعزيز مشاركة المجموعات الرئيسية والمجتمعات المحلية ومجتمعات الشعوب الأصلية والقيام بما يلي:

(أ) تعزيز مشاركة جميع أصحاب المصلحة في جميع مراحل القيام بأنشطة التعدين، بما في ذلك المجتمعات المحلية ومجتمعات الشعوب الأصلية والنساء، وحماية حقوق الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وثقافاتها في مناطق التعدين؛

(ب) ضمان التشاور مع الجمهور بشفافية وفي الوقت المناسب قبل منح حقوق التنقيب والاستغلال، وطلب التشاور مع أصحاب المصلحة لدى وضع خطط إغلاق المناجم؛

(ج) تحسين قدرة الجمهور على الاطلاع على المعلومات المتعلقة بالقرارات الحكومية بشأن التعدين، عبر البوابات الإلكترونية مثلا.

٥٠ - تعزيز القدرات التقنية على الصعيد الوطني، بدعمٍ من المجتمع الدولي، والقيام بما يلي:

(أ) تضمين التدريب التقني والإداري لقطاع التعدين محتوىً متعلقا بالتنمية المستدامة؛

(ب) دعم بناء القدرات على تشجيع استحداث آليات مناسبة للإدارة الوطنية، بما في ذلك الإشراف على القوانين والأنظمة وتطبيقها وإنفاذها؛

(ج) تشجيع تعاون أوثق بين الوزارات المعنية لمعالجة مسائل التعدين بصورة متكاملة؛

(د) تقديم الدعم إلى البلدان النامية في تحديد مواردها المعدنية؛

(هـ) تشجيع تبادل ونشر أفضل الممارسات في مجال القضايا البيئية، من خلال القيام مثلا بتنظيم حلقات دراسية في الموقع وتوفير التدريب عبر الإنترنت، واستحداث شبكات إقليمية قائمة على العلوم.

٥١ - دعم نقل التقنيات السليمة والدراية لمساعدة البلدان النامية على الحد من الآثار البيئية السلبية للتعدين والقيام بما يلي:

(أ) دعم التخطيط الاستراتيجي لفترات ما بعد إغلاق المناجم لضمان استمرار المجتمعات المحلية في جني الفوائد على المدى الطويل؛

(ب) تشجيع تبادل أفضل الممارسات بشأن إغلاق المناجم وإعادة تأهيلها، وإعادة استخدام المياه، والتقليل إلى أدنى حد من تلوث المياه، وخفض استهلاك الطاقة واستخدام المواد الكيميائية في مجال التعدين؛

(ج) توفير بناء القدرات من أجل تطوير تقنيات التعدين السليمة بيئيا.

٥٢ - تعزيز تحسين أداء شركات التعدين والقيام بما يلي:

(أ) الترويج لمبادئ التعدين المستدام؛

(ب) التحسين التدريجي للمعايير البيئية والاجتماعية لعمليات التعدين، بما في ذلك تقييم الآثار الاجتماعية والبيئية، مقرونا بقواعد سلوك شفافة ومتفق عليها، تشمل آليات تحقُّق؛

(ج) الترويج للمسؤولية الاجتماعية والبيئية للشركات في حقل التعدين، بما في ذلك تحليها بالشفافية، والمساءلة، وتبادل الممارسات الجيدة، كإعداد تقارير عن الاستدامة؛

(د) الترويج للمسؤولية الاجتماعية في مجال التعدين بما يحسن العلاقات مع المجتمعات المحلية، واستحداث آليات تكفل تحمل الشركات المسؤولية التامة عن توفير الضمانات البيئية والاجتماعية، أثناء العمليات وبعدها، ودورها في إعادة التأهيل؛

(هـ) التشجيع على اعتماد مبادئ توجيهية دولية للأداء، مثل المبادئ التوجيهية للأداء المعتمدة في مؤسسة التمويل الدولية، والمبادئ التوجيهية المعتمدة في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، والاتفاق العالمي للأمم المتحدة، ومبادرة الإبلاغ العالمية.

٥٣ - إدماج التعدين اليدوي والضيق النطاق إدماجا تاما في الاقتصادات الوطنية، وتوليد أقصى حد من المداخيل وفرص كسب العيش بموازاة التقليل إلى أدنى حد من التأثيرات البيئية والاجتماعية السلبية والقيام بما يلي:

(أ) الاعتراف بالتعدين اليدوي والضيق النطاق كوسيلة مشروعة لتخفيف حدة الفقر وتوليد الدخل، وكناقلٍ للتنمية يتعين دعمه وتنظيمه؛

(ب) تعيين مناطق خاصة مخصصة للتعدين اليدوي والضيق النطاق، وتوفير الدعم الشعبي لتقييم الموارد وتقييم الأثر البيئي لتلك المناطق؛

(ج) توفير الدعم التقني للتعدين اليدوي والضيق النطاق بغية السماح لإضفاء الطابع الرسمي على هذا القطاع، وجعل العمل فيه مهنة محترفة، ورفع مستوى التقنيات

المستخدمة فيه، وذلك بهدف الحد من الآثار البيئية والاجتماعية السلبية ومكافحة التهرب من دفع الضرائب؛

(د) رفع مستوى التدريب والدعم المالي اللازمين للتعدين اليدوي والضيق النطاق، بما في ذلك عبر تقديم القروض البالغة الصغر والإقراض الجماعي لعمال المناجم؛

(هـ) معالجة الآثار الاجتماعية السلبية المرتبطة بالتعدين اليدوي والضيق النطاق، بما فيها التلوث بالزئبق جراء تعدين الذهب وغير ذلك من الهواجس المتعلقة بالصحة والسلامة، وإيلاء اهتمام خاص بالنساء والأطفال.

٥٤ - مواصلة تحسين الإدارة الدولية لقطاع التعدين والقيام بما يلي:

(أ) الاعتراف بعمل المنتدى الحكومي الدولي المعني بالتعدين والمعادن والفلزات والتنمية المستدامة، بما في ذلك سياسته العامة الإطارية لقطاع التعدين، التي تنص على اتباع نهج منظومي لتطوير التعدين بطريقة تعزز التنمية المستدامة، والطلب من مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) مواصلة تقديم الدعم للمنتدى؛

(ب) تشجيع الأمم المتحدة، إلى جانب الحكومات والشركات وأصحاب المصلحة ذوي الصلة، على وضع المبادئ التوجيهية وأفضل الممارسات التي تشمل البيئة القانونية والسياساتية والمؤسسية، وتحقيق أقصى حد من المنافع المالية والاقتصادية والاجتماعية للتعدين؛

(ج) تعزيز شفافية الأسواق في الاتجار بالمعادن وتوفير المعلومات عن الاتجاهات السائدة في الأسواق العالمية، واستكشاف آثارها على القدرة التنافسية والسياسات الاقتصادية؛

(د) دعم مبادرات توخّي الشفافية مثل مبادرة الشفافية في مجال الصناعات الاستخراجية، وعملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ، لا سيما بهدف ضمان عدم استخدام عائدات من عمليات التعدين في تأجيج النزاعات المسلحة؛

(هـ) تشجيع الإبلاغ المالي بحسب البلدان بهدف مكافحة التدفقات المالية غير المشروعة من قطاع التعدين؛

(و) تشجيع المستثمرين على اتباع مبادئ توجيهية أخلاقية للاستثمارات في قطاع التعدين، على غرار بعض صناديق الاستثمار السيادية مثلا.

٥٥ - تحسين كفاءة استخدام الطاقة والموارد، وكفاءة استخدام وإدارة الموارد المعدنية، وإعادة استخدام وإعادة تدوير المعادن والفلزات، في قطاع التعدين، والقيام بما يلي:

(أ) زيادة كفاءة استخدام الموارد والطاقة في قطاع التعدين، بما في ذلك الحد من استخدام المياه، وإعادة استخدام المياه، والعمل في الوقت نفسه على حفظ احتياطيات المياه الجوفية؛

(ب) زيادة الجهود الرامية إلى الحد من النفايات عن طريق إعادة استخدامها وإعادة تدويرها، بما في ذلك من خلال تحسين تصميم المنتجات بما يسهل إعادة التدوير و ''التعدين المُدني''؛

(ج) التشجيع على الحد من انبعاثات غاز الميثان من مناجم الفحم واستعادة الميثان لإنتاج الطاقة من خلال برامج من قبيل المبادرة العالمية المتعلقة بالميثان؛

(د) وضع معايير لكفاءة استخدام الطاقة في مجال التعدين.

هاء - الإطار العشري للبرامج المتعلقة بأنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة

٥٦ - أخذت إنتاجية الموارد بالازدياد في العديد من البلدان وحقق بعض البلدان والقطاعات فصلا نسبيا بين النمو الاقتصادي والتدهور البيئي. ومع ذلك، ما زال استخدام الموارد والتدهور البيئي مستمرين بالنمو.

٥٧ - وما برح الجمع بين الإفراط في الاستهلاك والتقليل من الاستهلاك، الموجود في جميع البلدان، وإن بنسب مختلفة، يؤدي إلى أوجه تفاوت ضخمة داخل البلدان وبينها.

٥٨ - وإلى جانب القضاء على الفقر وحماية قاعدة الموارد الطبيعية، يشكل تغيير أنماط الإنتاج والاستهلاك غير المستدامة واحدا من الأهداف الشاملة الثلاثة للتنمية المستدامة.

٥٩ - فالاستهلاك والإنتاج المستدامان، على النحو المبين في خطة جوهانسبرغ التنفيذية، يرتبطان بعدة مواضيع أخرى، بما فيها المواضيع الأربعة الأخرى للدورة الحالية فضلا عن الطاقة والزراعة والسياحة ومسؤولية الشركات ومساءلتها في المجالين البيئي والاجتماعي، ويدعمان تنفيذَ الالتزامات العالمية بالتنمية المستدامة، وتحقيقَ الأهداف الإنمائية للألفية وتنفيذ الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف ذات الصلة.

٦٠ - ويشكل الاستهلاك والإنتاج المستدامان أولوية قصوى لأن الإفراط في الاستهلاك على الصعيد العالمي يشكل إجهادا للبيئة، بما في ذلك من خلال إنتاج غازات الاحتباس

الحراري وظاهرة الاحترار العالمي، التي تتسبب بارتفاع مستوى سطح البحر، وتترتب عليها آثار محتملة خطيرة على الدول الجزرية الصغيرة النامية.

٦١ - ومنذ انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية، أُحرزَ تقدم كبير في جميع المناطق الإقليمية في إطلاق مبادرات لتسريع التحول نحو الاستهلاك والإنتاج المستدامين، وثمة العديد من المبادرات الفعالة على جميع الصعد، بدءاً من الصعيد المحلي وانتهاء بالصعيد الدولي. وتطلق هذه المبادراتِ المجموعاتُ الرئيسية والحكومات على مختلف المستويات، والوكالات الدولية والشراكات المختلفة بين أصحاب المصلحة المتعددين. بيد أن هذه المبادرات لا تزال مجزأة وفق أسس قطاعية ووزارية وغير ذلك من التقسيمات، وتأثيرها الإجمالي لا يزال طفيفا مقارنةً بالتحديات القائمة.

٦٢ - وما برحت عملية مراكش المتعلقة بأنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة تشكل تدبيرا مؤقتا فعالا لتبادل المعلومات والمعارف بين البلدان والمناطق الإقليمية؛ بيد أن نطاق تأثيرها كان محدودا كما أن الوهن نال من استمراريتها بسبب كونها مبادرة طوعية لا تحظى بتأييد حكومي دولي رسمي.

٦٣ - وتبرز الآن فرصة فريدة للارتقاء بهذه العملية من خلال استحداث إطار عشري عالمي للبرامج الداعمة للمبادرات الوطنية والإقليمية الهادفة إلى التعجيل في التحول نحو الإنتاج والاستهلاك المستدامين على النحو المطلوب في خطة جوهانسبرغ التنفيذية.

٦٤ - وكان اجتماع اللجنة الرفيع المستوى المعقود بين الدورات بشأن الإطار العشري للبرامج المتعلقة بأنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة، الذي عقد في مدينة بنما، يومي ١٣ و ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، مفيدة للغاية في تعزيز فهم لشكل ونطاق هذا الإطار وفي حشد الدعم السياسي له.

الخيارات السياساتية المتاحة/الإجراءات المطلوب اتخاذها

٦٥ - تحقيقا لأهداف وغايات خطة جوهانسبرغ التنفيذية بشأن الاستهلاك والإنتاج المستدامين، اتُفق على استحداث إطار عشري للبرامج المتعلقة بأنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة (٢٠١١-٢٠٢١) يوفر رؤية مشتركة مستوحاة من جدول أعمال القرن ٢١ وإعلان ريو وخطة جوهانسبرغ التنفيذية؛ ويكون طموحا ويهدف إلى تحقيق أعلى قاسم مشترك؛ يحفز على توفير دعم سياسي رفيع المستوى؛ ويكون قائما على مشاركة واسعة النطاق، بإشراك جميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك القطاع الخاص؛ ويكون مجديا وقابلا

للتطبيق؛ ويحترم الملكية والأولويات الوطنية وفقا لمبادئ ريو، بما في ذلك المسؤوليات المشتركة ولكن المتباينة.

٦٦ - الرؤية/الأهداف/الغايات: الإطار العشري للبرامج المتعلقة بأنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة:

(أ) التأكيد على رؤية مشتركة للازدهار المشترك والعدالة الاجتماعية والمساواة بين الجنسين، والتنمية البشرية على كوكبنا الذي نعيش عليه بموارده المحدودة؛

(ب) تشجيع النمو العالمي المستدام والجامع والمنصف والقضاء على الفقر، وتلبية الاحتياجات الأساسية وتحقيق نوعية حياة أفضل، والعمل في الوقت نفسه على التقليل إلى أدنى حد من استخدام المواد السامة ومن انبعاث النفايات والملوثات، بما في ذلك طوال دورة حياتها، فضلا عن تحقيق استخدام أكثر كفاءة للموارد الطبيعية، بحيث لا نعرض للخطر احتياجات الأجيال المقبلة؛

(ج) التأكيد من جديد أن إدخال تغييرات جذرية على طريقة إنتاج المجتمعات واستهلاكها هو لا بد منه لتحقيق التنمية المستدامة على الصعيد العالمي، وأنه ينبغي لجميع البلدان أن تشجع أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة، على أن تكون البلدان المتقدمة النمو في طليعة مطبقي تلك الأنماط وأن تعود هذه العملية بالفائدة على جميع البلدان، مع مراعاة مبادئ ريو، بما في ذلك مبدأ المسؤوليات المشتركة ولكن المتباينة المنصوص عليها في المبدأ ٧ من إعلان ريو؛

(د) دعم المبادرات الإقليمية والوطنية الهادفة إلى التعجيل في التحول نحو الاستهلاك والإنتاج المستدامين بغية تعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية ضمن ما تسمح به الطاقة الاستيعابية للنظم الإيكولوجية؛

(هـ) الدفع بعجلة الجهود المبذولة على جميع الصعد من أجل فصل النمو الاقتصادي عن التدهور البيئي والعمل في الوقت نفسه على التقليل إلى أدنى حد من أوجه عدم الكفاءة الاقتصادية والتلوث والنفايات؛

(و) الترويج لاقتصاد تنافسي جامع يوفر مستويات عالية من العمالة، بما يشمل الوظائف اللائقة والانصهار الاجتماعي والطاقة وكفاءة استخدام الموارد؛

(ز) خلق فرص اقتصادية وسوقية جديدة لجميع البلدان، مع إيلاء اهتمام خاص بالبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، لا سيما أقل البلدان نموا؛

(ح) استحداث وتعزيز عملية تعاونية بدأت مع عملية مراكش المتعلقة بأنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة، وإشراك جميع أصحاب المصلحة المهتمين على جميع المستويات، بما في ذلك جميع وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة، وتشجيع إقامة شراكات متآزرة بين أصحاب المصلحة المتعددين بشأن الاستهلاك والإنتاج المستدامين؛

(ط) تشجيع الحكومات والمنظمات الدولية ذات الصلة والقطاع الخاص وجميع الفئات الرئيسية على الاضطلاع بدور فعال في تسريع التحول نحو الاستهلاك والإنتاج المستدامين.

٦٧ - ينبغي للإطار العشري للبرامج أن يلتزم بالمبادئ التوجيهية التالية:

(أ) أن يكون بسيطا ومرنا بحيث يحترم مختلف مستويات التنمية والملكية الوطنية للأولويات والاستراتيجيات والسياسات الإنمائية لكل من البلدان، وأن يتيح إدراج القضايا الجديدة والمستجدة؛

(ب) الاعتماد على الخبرات القيّمة مثل عملية مراكش ونموذج لنهج استراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية. وينبغي للأنشطة الجارية في إطار عملية مراكش، كأفرقة العمل، أن تكون مدمجة بشكل جيد في الإطار العشري؛

(ج) تجنُّب فرض قيود جديدة على الاحتياجات الإنمائية للبلدان النامية أو شروط إضافية على التمويل الدولي للتنمية والمساعدة الإنمائية الرسمية؛

(د) تجنب استخدام الاستهلاك والإنتاج المستدامين لتنفيذ تدابير التجارة الحمائية، والعمل عوض ذلك على إتاحة الفرص لتطوير أسواق جديدة، لا سيما لمنتجات البلدان النامية؛

(هـ) تجنب الازدواجية في المبادرات القائمة ودعم التآزر في تنفيذ الالتزامات العالمية بتحقيق التنمية المستدامة، والأهداف الإنمائية للألفية والاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف.

٦٨ - ينبغي للإطار العشري للبرامج أن يتخذ تدابير قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل لدعم الأنشطة والبرامج المسرِّعة في التحول نحو الاستهلاك والإنتاج المستدامين. وينبغي لمهام الإطار أن تشمل ما يلي:

(أ) عمليات لتبادل المعلومات تتيح الفرصة لجميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة لتعلم وتبادل أفضل الممارسات التي حُددت في مناطق إقليمية مختلفة، بما في ذلك من خلال

عملية مراكش، داخل جماعات الممارسين وفي ما بينها (مثل السلطات المحلية وقطاع الأعمال والصناعة، والخبراء الحكوميين)؛

(ب) تعزيز التعاون والتواصل بين جميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك إقامة الشراكات بين القطاعين العام والخاص؛

(ج) تعزيز التنسيق والاتساق في برامج الاستهلاك والإنتاج المستدامين؛

(د) تعزيز الأطر المؤاتية ووضع السياسات للاستهلاك والإنتاج المستدامين ودعم تعميم منظور الاستهلاك والإنتاج المستدامين في صنع القرارات على جميع المستويات؛

(هـ) توعية المجتمع المدني وتثقيفه وحشد طاقاته؛

(و) تقديم المساعدة التقنية والتدريب وبناء القدرات بشأن الممارسات الجيدة في مجال الاستهلاك والإنتاج المستدامين، بما في ذلك استحداث آلية للبلدان النامية لإطلاق مبادرات الدعم؛

(ز) ترسيخ قاعدة المعارف العلمية والسياساتية؛

(ح) الترويج للاستهلاك والإنتاج المستدامين باعتبارهما جزءا لا يتجزأ من المسؤولية البيئية والاجتماعية للشركات؛

(ط) تشجيع الابتكار والأفكار الجديدة، بما في ذلك تلك المستمدة من المعارف التقليدية؛

(ي) تشجيع المساءلة والشفافية في جميع البلدان، ولا سيما البلدان المتقدمة النمو، في جهودها الرامية إلى المضي نحو اعتماد أنماط استهلاك وإنتاج أكثر استدامة؛

(ك) منح الاعتراف الدولي للمبادرات الناجحة المسرِّعة للتحول نحو الاستهلاك والإنتاج المستدامين باعتبارها حافزا على المشاركة الفعالة في الإطارالعشري.

٦٩ - ينبغي للإطار العشري للبرامج أن يكون قائما على هيكل تنظيمي بسيط وفعال يعمل بشكل جيد، يضم جميع الشركاء الرئيسيين في التعاون، بما في ذلك الحكومات والمجموعات الرئيسية وأصحاب المصلحة الآخرين، بالاستفادة بالتعاون القائم مع كيانات الأمم المتحدة وبين الوكالات. وينبغي لهذا الإطار أن يكون مكونا من الآليات التالية:

(أ) برنامج عالمي لتبادل المعلومات والأدوات؛

(ب) آلية للبلدان النامية تتيح لها التماس الدعم لمبادراتها في مجال الاستهلاك والإنتاج المستدامين؛

(ج) اتفاق عالمي بين الحكومات وأصحاب المصلحة ذوي الصلة بشأن أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة؛

(د) استراتيجية سياساتية مقرونة بنهج استراتيجي لتحقيق أهداف وغايات واضحة؛

(هـ) حزمة أدوات مكونة من جميع البرامج الحالية والمقبلة للاستهلاك والإنتاج المستدامين؛

(و) مؤسسات شريكة ومراكز معرفة وجهات اتصال، على الصعيدين الوطني والإقليمي؛

(ز) مكتب أو مجلس لأصحاب المصلحة المتعددين يضم ممثلين من مختلف المناطق الإقليمية وأصحاب المصلحة الرئيسيين المشاركين في الإطار العشري؛

(ح) آلية حكومية دولية أو لأصحاب المصلحة لإجراء مراقبة ومراجعة دوريتين على كل من الصعد الدولي والإقليمي والوطني؛

(ط) أمانة مخصصة في إطار مؤسسة تابعة للأمم المتحدة، على أساس ميزتها النسبية كبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، تضطلع بمهمة تنسيقية، بما في ذلك الحفاظ على تبادل المعلومات، وتسهل عقد اجتماعات الشبكات الإقليمية، وتنظم اجتماعات دورية رفيعة المستوى، يمكن عقدها على هامش الدورات الرئيسية للجنة، وتشجع جماعات الممارسة، بالتعاون والتنسيق مع جميع وكالات/برامج الأمم المتحدة ذات الصلة وكياناتها الإقليمية؛

(ي) اضطلاع وكالات رائدة مختارة و/أو شراكات قائمة بين أصحاب المصلحة، بدور قيادي في تحديد البرامج الرئيسية ذات الأولوية وفي تعبئة التمويل؛

(ك) شعار مميَّز للتعريف بالمبادرات المساهمة في الإطار العشري.

٧٠ - إن التمويل الذي يمكن التنبؤ به، والحصول على التقنيات المفضلة بيئيا، وزيادة القدرة على الوصول إلى الأسواق المفتوحة، للسلع والخدمات المفضلة بيئيا واجتماعيا، ستشكل جميعها المحرك الرئيسي الذي يحدد سرعة تنفيذ الإطار العشري للبرامج. ويمكن للإطار أن يقدم وسائل التنفيذ هذه من خلال ما يلي:

(أ) تعميم التنمية المستدامة، وكفاءة استخدام الموارد، وأهداف الاستهلاك والإنتاج المستدامين في البرامج الحكومية، وتشجيع المبادرات المعتمدة على مصادر متعددة للتمويل والقادرة على دعم التحول إلى استهلاك وإنتاج أكثر استدامة؛

(ب) دعم تنفيذ مبادرات الاستهلاك والإنتاج المستدامين في البلدان النامية عبر ضمان توافر موارد مالية إضافية ويمكن التنبؤ بها، ونقل التقنيات السليمة بيئيا وبناء القدرات. فنقل التكنولوجيا والدراية أساسيان للبلدان النامية للقيام بخطوات جبارة إلى الأمام على طريق تحقيق التنمية المستدامة، والتقليل إلى أدنى حد من أوجه عدم الكفاءة الاقتصادية والتلوث والنفايات ولإتاحة فرص استحداث أسواق جديدة؛

(ج) إعادة توجيه مصادر التمويل الثنائية والمتعددة الأطراف القائمة، ومرفق البيئة العالمية، وتمويل المؤسسات المالية الدولية من أجل توفير الدعم المالي والتقني لتنفيذ الإطار العشري للبرامج؛

(د) تعزيز قدرات الجهات الفاعلة الإقليمية والوطنية على الوصول إلى هذه الموارد؛

(هـ) صندوق استئماني طوعي يوزع التمويل على غرار برنامج البداية التابع للنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية لدعم إطلاق البرامج؛

(و) تعبئة موارد إضافية من القطاع الخاص، بما في ذلك من خلال الشراكات للاستهلاك والإنتاج المستدامين.

٧١ - ينبغي لبرامج الاستهلاك والإنتاج المستدامين المدرجة في الإطار العشري للبرامج أن تكون طوعية ومستوفية للمعايير التالية:

(أ) أن تحقق أهداف الاستهلاك والإنتاج المستدامين، بما في ذلك الاستخدام المستدام والمتسم بالكفاءة للموارد، وتسهم في الركائز الثلاث للتنمية المستدامة؛

(ب) أن تكون منطلقة من القاعدة، ومستجيبة للاحتياجات والأولويات الوطنية والإقليمية؛

(ج) أن تكون مستندة إلى تفكير يتمحور حول دورة الحياة؛

(د) أن تكون مستندة إلى قاعدة معرفية علمية وسياساتية صلبة؛

(هـ) أن تشرك جميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة؛

(و) أن تشجع على استخدام مزيج من الصكوك الفعالة في كل برنامج؛

(ز) أن تكون له أهداف واضحة، خصوصا فيما يتعلق بكفاءة استخدام الموارد؛

(ح) أن يجرى وصفها وفقا لنموذج موحد يشمل أهدافا وأنشطة وآليات تنفيذ ومؤشرات نجاح وجهات فاعلة رائدة.

٧٢ - وينبغي للإطار العشري للبرامج أن يشمل قائمة أولية من البرامج تستند إلى التجارب التي نفذت في إطار عملية مراكش وغير ذلك من أفضل الممارسات التي تدعم العديد من مبادرات الاستهلاك والإنتاج المستدامين الفعالة المنطلقة من القاعدة، وتوسع نطاقها وترفع مستواها.

٧٣ - ويمكن توصيف هذه البرامج بشكل إضافي في ملحق مفتوح ومرن من أجل إضافة و/أو تعديل البرامج بوصفها قضايا أو شراكات جديدة شهدت تطورا خلال فترة الإطار العشري. ويمكن أن يشكل المرفق غير القابل للتفاوض جزءا من الإطار وأن يصف البرامج وفقا لنموذج مشترك.

٧٤ - وثمة حاجة إلى اتباع برامج قطاعية وأخرى مشتركة بين القطاعات، وينبغي لجميع البرامج أن تعتمد منظورا مستندا إلى دورة الحياة.

٧٥ - وتتسم البيانات والمعلومات بأهمية بالغة للخيارات المستدامة ولتعزيز استحداث أسواق للمنتجات والخدمات المستدامة.

٧٦ - ويمكن للبرامج الرئيسية أن تشمل ما يلي:

(أ) الزراعة المستدامة والتنمية الريفية والأمن الغذائي؛

(ب) السياحة المستدامة؛

(ج) الحصول على الطاقة وتنويع مصادر الطاقة؛

(د) النقل المستدام؛

(هـ) التشييد والمباني المستدامة؛

(و) التصميم والابتكار الإيكولوجيان؛

(ز) المنتجات المستدامة بما في ذلك معالجة مسألة القدرة على تحمل تكاليفها؛

(ح) الإنتاج المستدام على طول سلسلة التوريد وفي الشركات الصغيرة والمتوسطة (كبرنامج إنتاج أكثر نظافة وكفاءة من حيث استخدام الموارد التابع لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية/برنامج الأمم المتحدة للبيئة وغيره من البرامج المشابهة)؛

(ط) توسيع نطاق برنامج ''التحول في آسيا'' التابع للاتحاد الأوروبي ليشمل مناطق وجماعات أخرى؛

(ي) الاستهلاك المستدام؛

(ك) المشتريات العامة المستدامة؛

(ل) الشراكات بين المدن لتبادل التعلم والأدوات والتوجيه؛

(م) الإدارة المستدامة للنفايات؛

(ن) تطبيق معيار المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس آيزو ٢٦٠٠٠؛

(س) مؤشرات الاستهلاك والإنتاج المستدامين؛

(ع) التعليم من أجل التنمية المستدامة والبحوث؛

(ف) طرق العيش المستدامة؛

(ص) التدريب والتعليم وبرامج الإرشاد لنقل المعلومات من الأوساط العلمية؛

(ق) وضع علامات على المنتجات والخدمات المستدامة؛

(ر) الأثر البيئي للمنتجات ونشر تلك المعلومات.

واو - أوجه الترابط والمسائل الشاملة لعدة قطاعات، بما في ذلك وسائل التنفيذ

٧٧ - بعد العمل الجبار الذي سبق القيام به، ينبغي مواصلة تعزيز الاتساق بين وداخل العمليات والمؤسسات الدولية التي لها تأثير على مواضيع الدورة الحالية.

٧٨ - كما ينبغي للخيارات السياساتية والتدابير العملية الهادفة إلى الإسراع في التنفيذ أن تكون تشاركية ومتآزرة ومتعددة الاختصاصات والقطاعات.

٧٩ - وينبغي للخيارات السياساتية أن تأخذ في الاعتبار أوجه الترابط بين قضايا المجموعات المواضيعية وكذلك بين القضايا المشتركة بين القطاعات من أجل تحقيق التآزر والفوائد المشتركة.

٨٠ - ولا يزال القضاء على الفقر يمثل هدفا شاملا للتنمية المستدامة. وتحقيقا لهذه الغاية، ينبغي للهدف المباشر أن يكون بلوغ الهدف الإنمائي للألفية المتمثل في الخفض بنسبة النصف عدد سكان العالم الذين يقل دخلهم عن دولار واحد في اليوم، بحلول عام ٢٠١٥.

٨١ - وينبغي للاستراتيجيات الوطنية للتنمية المستدامة أن تدعِّم الركائز الاجتماعية والاقتصادية والبيئية بطريقة متكاملة. وينبغي لهذه الاستراتيجيات أن تتناول جملة أمور منها العدالة الاجتماعية والمساواة بين الجنسين والتعليم والصحة وإشراك أصحاب المصلحة المتعددين واتساق السياسات، وأن تدمج التقييمات الاستراتيجية وفقا للتشريعات الوطنية.

الخيارات السياساتية المتاحة/الإجراءات المطلوب اتخاذها

٨٢ - التسريع في التقارب بين الركائز الثلاث للتنمية المستدامة بطريقة جامعة وقائمة على المشاركة والقيام بما يلي:

(أ) تعزيز أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة من أجل تشجيع الاستخدام الأكفأ للموارد الطبيعية، والفصل بين النمو الاقتصادي والتدهور البيئي، والمساهمة في القضاء على الفقر وفي التنمية المستدامة؛

(ب) اعتماد التفكير المتمحور حول دورة الحياة، مع الأخذ في الاعتبار ضرورة ترسيخ المبادرات الخضراء في سياق التنمية المستدامة وجعلها مراعية لشواغل القضاء على الفقر؛

(ج) تنفيذ هياكل إدارة متسمة بالشفافية، واتباع إدارة عامة فعالة واتخاذ تدابير صارمة لمكافحة الفساد، واستحداث أطر للمساءلة تكون منسجمة مع واقع البلدان المختلفة ومراعية لهواجس المجتمعات المحلية والشعوب الأصلية؛

(د) استحداث وتعزيز أطر قانونية وطنية تسمح بتعميم سياسات جميع المواضيع الخمسة في الاستراتيجيات الوطنية للتنمية المستدامة؛

(هـ) استحداث إطار للرصد بغية تعزيز تطبيق استراتيجيات التنمية المستدامة على نحو أكثر كفاءة؛

(و) إدراج مبدأ المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في جميع جوانب السياسة العامة للاستدامة الاجتماعية، وتمكين جميع فئات المجتمع من المشاركة والمساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية بحيث تكون قادرة على المساهمة كعناصر تغيير فاعلة وابتكارية؛

(ز) تعزيز الخيارات المتاحة في السياسة العامة والتدابير العملية التي ستسهم في خلق وظائف خضراء ولائقة للتصدي للفقر والعدالة الاجتماعية؛

(ح) زيادة الاستثمار في البنية التحتية للتعليم، وتعزيز الوصول الشامل والمجاني للتعليم الأساسي وتنمية قدرات الموارد البشرية من خلال التعليم وبرامج التدريب المناسبة، الرسمية وغير الرسمية وغير النظامي، لا سيما في المجتمعات الفقيرة والضعيفة؛

(ط) توسيع نطاق التوعية وتبادل المعلومات والتعليم عن الفرص التي تتيحها التنمية المستدامة على جميع المستويات في إطار عقد الأمم المتحدة للتعليم من أجل التنمية المستدامة، الأمر الذي يمكن أن يدعم إحداث تغييرات في سلوك المستهلك، ما يشكل بالتالي وسيلة لتحقيق مجتمعات أكثر استدامة؛

(ي) تعزيز الموارد البشرية والقدرات المؤسسية، فضلا عن نقل التكنولوجيا للدول الجزرية الصغيرة النامية من أجل الإدارة المستدامة للموارد الطبيعية، بما في ذلك في المناطق الساحلية، ومصائد الأسماك البحرية والأراضي الرطبة، وبناء قدرات الدول الجزرية الصغيرة النامية على تعزيز الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات، ولا سيما النفايات الخطرة؛

(ك) تعزيز دور الشراكات بين أصحاب المصلحة في تبادل المعلومات والمعارف وبناء الشبكات؛

(ل) تشجيع وزيادة تمكين المجموعات الرئيسية للمشاركة في عمليات صنع القرار.

٨٣ - إدارة الموارد الطبيعية بطريقة مستدامة تدعم وظائف النظم الإيكولوجية لصالح الأجيال الحاضرة والمقبلة، وتسهل تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، وتعزز زيادة كفاءة استخدام الموارد والقيام بما يلي:

(أ) تعزيز التدابير الرامية إلى حماية مصائد الأسماك، وخفض نسبة تحمُّض المحيطات من أجل الحفاظ على الشعاب المرجانية، وتعزيز حفظ المحيطات وإدارتها المستدامة؛

(ب) تعزيز تدابير حماية المجاري المائية والنظم الإيكولوجية الأرضية من مبيدات الآفات أو المواد الكيميائية والنفايات الصناعية والاستثمار في معالجة مياه الصرف الصحي باعتبارها عنصرا هاما لحماية صحة الإنسان والبيئة.

٨٤ - تدعيم القدرات والتقنيات والقاعدة العلمية وتبادل المعلومات والمعارف مع البلدان النامية والقيام بما يلي:

(أ) دعم تطوير ونقل ونشر التقنيات الجديدة في البلدان النامية والاعتراف بأهمية المعارف التقليدية وإسهام دراية وتجارب مجتمعات الشعوب الأصلية في المواضيع الخمسة، حسب الاقتضاء؛

(ب) تنفيذ برامج هادفة لبناء القدرات في مجالات متصلة بالمجموعة المواضيعية، وبأوجه ترابطها وبالقضايا المشتركة بين القطاعات، بالتنسيق مع المؤسسات المحلية والوطنية والإقليمية؛

(ج) توطيد التعاون بين بلدان الجنوب والتعاون بين الشمال والجنوب والتعاون الثلاثي وتعزيز الدعم المقدم من جهاز الأمم المتحدة الإنمائي في ترسيخ هذا التعاون؛

(د) زيادة الاستثمارات في التدريب والبحوث والتنمية، لا سيما في الممارسات والتقنيات المستدامة، وتسريع نقل ونشر هذه التقنيات والمعلومات والأساليب والممارسات بحيث تصل إلى جميع المستخدمين؛

(هـ) تشجيع الاستخدام المستدام للطاقة، ولا سيما الطاقة المتجددة، من أجل الحد من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري المرتبطة بتغير المناخ، وبالأنشطة المضطلع بها في جميع القطاعات الأربعة، ولا سيما النقل؛

(و) تعزيز القاعدة العلمية وتبادل المعارف، فضلا عن الشراكات بين القطاعين العام والخاص، من أجل الوقاية من الآثار الضارة للمواد الكيميائية والنفايات، وبناء نظم نقل أكثر استدامة، وتحقيق أنماط عيش أكثر استدامة وتشجيع ممارسات أكثر استدامة في مجال التعدين لا تلحق ضررا بالسكان المحليين والشعوب الأصلية؛

(ز) تشجيع النُهج القائمة على العلوم، كتحليلات دورة الحياة، التي يمكن أن تساعد في الترويج لممارسات الإنتاج الأكثر استدامة، وتتيح للمستهلكين خيارات استهلاك أكثر استدامة؛

(ح) دعم إدماج تدابير التكيف مع تغير المناخ واستراتيجيات الحد من مخاطر الكوارث في سياسات التنمية.

٨٥ - وكما وردت في الوثائق الختامية للعديد من المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، بما فيها خطة جوهانسبرغ التنفيذية، فإن توفير وسائل التنفيذ هو أمر بالغ الأهمية لتنفيذ السياسات العالمية والإقليمية والوطنية في مختلف المجالات، بما فيها المجالات المواضيعية لهذه الدورة. وعليه، فإن التعاون الدولي يحتل مكانة أساسية في استكمال وتعزيز الإجراءات المتخذة على الصعيدين المحلي والوطني، في أمر ضروري.

٨٦ - تعزيز توفير تمويل التنمية المستدامة واستخدامه بشكل فعال والقيام بما يلي:

(أ) ضمان توفير موارد مالية يمكن التنبؤ بها ويمكن الوصول إليها للتنمية المستدامة، بما في ذلك من خلال استحداث آليات ابتكارية للتمويل؛

(ب) توفير دعم مالي إضافي سريع الصرف لتلبية الحاجة المتزايدة لدى البلدان النامية لمواجهة أزمات متعددة ومترابطة، لا سيما أزمة الغذاء وتغير المناخ والأزمتان الاقتصادية والمالية؛

(ج) الدعوة إلى الوفاء بجميع الالتزامات بالمساعدة الإنمائية الرسمية، والاعتراف بالدور الأساسي في المساعدة الإنمائية الرسمية كحافز لمصادر أخرى لتمويل التنمية، بما فيها الالتزامات التي تعهد بها العديد من البلدان المتقدمة النمو ببلوغ هدف تخصيص نسبة ٠,٧ في المائة من إجمالي ناتجها القومي للمساعدة الإنمائية الرسمية للبلدان النامية بحلول عام ٢٠١٥، فضلا عن بلوغ هدف تقديم نسبة تتراوح بين ٠,١٥ في المائة و ٠,٢٠ في المائة من ناتجها القومي الإجمالي كمساعدة إنمائية رسمية لأقل البلدان نموا؛

(د) زيادة الجهود الرامية إلى تحسين نوعية المساعدة الإنمائية الرسمية، وزيادة تأثيرها في التنمية انسجاما مع المبادرات الأخيرة، مثل إعلان باريس بشأن فعالية المعونة في عام ٢٠٠٥، وبرنامج عمل أكرا في عام ٢٠٠٨، التي تقدم مساهمات هامة في الجهود التي تبذلها البلدان التي التزمت تجاهها، بما في ذلك من خلال اعتماد المبادئ الأساسية للملكية الوطنية والمواءمة والتنسيق والإدارة القائمة على النتائج؛

(هـ) تحسين إمكانية الحصول على التمويل، بما في ذلك التمويل البالغ الصغر، لا سيما من قبل المجتمعات المحلية، والنساء، والمؤسسات التجارية الصغيرة، وعمال المناجم اليدويين، وصغار المزارعين.

٨٧ - تقديم الدعم للنظام التجاري العالمي، والاعتراف بالدور الرئيسي الذي تؤديه التجارة في تحقيق التنمية المستدامة والقيام بما يلي:

(أ) الترويج لنظام تجاري متعدد الأطراف عالمي وقائم على القواعد ومفتوح وغير تمييزي ومنصف؛

(ب) مساعدة البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نموا، بهدف تقديم المساعدة إلى البلدان النامية في مجالات السياسات والأنظمة التجارية، والتنمية التجارية، وبناء القدرات الإنتاجية، والبنية التحتية المتصلة بالتجارة، وأوجه التكيف المتصلة بالتجارة، وغيرها من الاحتياجات المتصلة بالتجارة.

متابعة

٨٨ - استحداث عملية لاستعراض تنفيذ القرارات المتخذة في الدورة التاسعة للجنة التنمية المستدامة.

ثالثا – اعتماد تقرير الاجتماع التحضيري الحكومي الدولي

٢٤ – في الجلسة العاشرة، المعقودة في ٤ آذار/مارس ٢٠١١، كان معروضا على الاجتماع مشروع تقرير الاجتماع التحضيري الحكومي الدولي (E/CN.17/IPM/2011/L.1).

٢٥ – وفي الجلسة نفسها، اعتمد الاجتماعُ التقرير وأحاط علما بمشروع الوثيقة التفاوضية المقدمة من الرئيس تمهيدا لإحالته إلى لجنة التنمية المستدامة في دورتها التاسعة عشرة، المقرر عقدها في نيويورك من ٢ إلى ١٣ أيار/مايو ٢٠١١ (انظر الفصل الثاني أعلاه).